

Distr.
GENERAL

A/INF/47/8
5 February 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون

القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة
في دورتها السابعة والأربعين

مذكرة من الأمين العام

المحتويات

الصفحة		
٢	مقدمة	أولا -
٣	القرارات المتخذة دون الاحالة الى لجنة رئيسية	ثانيا -
٨	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى ...	ثالثا -
١٢	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السياسية الخاصة	رابعا -
١٥	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية ...	خامسا -
٢٢	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة ...	سادسا -
٢٨	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الرابعة ..	سابعا -
٣٠	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة .	ثامنا -
٣٣	القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة	تاسعا -
٣٤	المقررات	عاشرا -
٤٦	الانتخابات والتعيينات	ألف -
٥٧	المقررات الأخرى	باء -

أولا - مقدمة

١ - يتشرف الأمين العام بأن يعمم وفق هذا ، للعلم ، قائمة مؤقتة بالقرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين المعقودة في الفترة من ١٥ أيلول/سبتمبر الى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (القرارات ١/٤٧ الى ٢٢٠/٤٧ ، والمقررات ٣٠١/٤٧ الى ٣١٧/٤٧ و ٤٠١/٤٧ الى ٤٦٧/٤٧) .

٢ - وتصدر القرارات مستنسخة ، كل على حدة ، في السلسلة A/RES/-- . أما النصوص المؤقتة للمقررات فترد في الفرع عاشر من هذه الوثيقة .

٣ - وسيتضمن مجلد القرارات والمقررات المطبوع^(١) قائمة نهائية بتلك القرارات والمقررات ، فضلا عن فهرس بها حسب بنود جدول الأعمال ، وقائمة بشأن تكوين الهيئات ، وقائمة بالاتفاقيات والإعلانات .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ٤٩ (A/47/49)

ثانيا - القرارات المتخذة دون الإحالة الى لجنة رئيسية

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١/٤٧	توصية مجلس الأمن المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ (A/47/L.1 و Add.1)	٨	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢
٢/٤٧	تقديم المساعدة الطارئة الى باكستان (Add.1 و A/47/L.2)	١٤٦	٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٣/٤٧	اليوم الدولي للمعوقين (A/47/L.4)	٩٣(أ)	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٤/٤٧	منح مركز المراقب للمنظمة الدولية للهجرة في الجمعية العامة (A/47/L.6 و Add.1)	١٣٨	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٥/٤٧	إعلان بشأن الشيوخوخة (A/47/L.5/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٩٣(أ)	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٦/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (Add.3 و A/47/L.3)	٢٠	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٧/٤٧	تقديم المساعدة الطارئة الى الفلبين (Add.1 و A/47/L.8)	١٤٨	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٨/٤٧	تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (Rev.1/Add.1 و A/47/L.9/Rev.1)	١٤	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
٩/٤٧	مسألة جزيرة مايبوت القمرية (A/47/L.10 و Add.1)	٢٣	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
١٠/٤٧	تنسيق أنشطة التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (A/47/L.11 و Add.1)	١٤٠	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
١١/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية (Add.1 و A/47/L.13)	٢١	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٢/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (A/47/L.12)	٢٩	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
١٣/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (A/47/L.7)	٢٤	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢
١٨/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي (A/47/L.21)	٢٥	٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
١٩/٤٧	ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا (A/47/L.20/Rev.1)	٣٩	٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٠/٤٧	حالة الديمقراطية وحقوق الانسان في هايتي (A/47/L.23 و Add.1)	٢٢	٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢١/٤٧	الانسحاب التام للقوات العسكرية الأجنبية من أراضي دول البلطيق (A/47/L.19)	١٣٩	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٢/٤٧	التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/47/L.16/Rev.1)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٣/٤٧	تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/47/L.17 و Add.1)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٤/٤٧	نشر المعلومات عن انتهاء الاستعمار (A/47/L.18 و Add.1)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٦٢/٤٧	مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية (A/47/L.26/Rev.1 و Add.1/Rev.1)	٤٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦٣/٤٧	الحالة في الشرق الأوسط القرار ألف (A/47/L.42 و Add.1)	٣٥	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
	القرار باء (A/47/L.43 و Add.1)	٣٥	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦٤/٤٧	قضية فلسطين		
	القرار ألف (A/47/L.35 و Add.1)	٣٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار باء (A/47/L.36 و Add.1)	٣٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار جيمم (A/47/37/Rev.1 و (Rev.1/Add.1)	٣٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار دال (A/47/L.38 و Add.1)	٣٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار هاء (A/47/L.39 و Add.1)	٣٠	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦٥/٤٧	قانون البحار (A/47/L.28 و Add.1)	٣٢	١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٤/٤٧	منطقة سلم وتعاون في جنوب الأطلسي (A/47/L.24/Rev.1 و (Rev.1/Add.1)	٢٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٥/٤٧	السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم ، ١٩٩٣ (A/47/L.33 و Add.1)	٩٧	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٦/٤٧	سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا		
	ألف - الجهود الدولية الرامية الى القضاء التام على الفصل العنصري والى مناصرة اقامة جنوب افريقيا الموحدة غير العنصرية الديمقراطية (A/47/L.32)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (A/47/L.29)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
	جيم - صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا (A/47/L.27)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	و (Add.1)		
	دال - الحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا (A/47/L.31 و Add.1)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	هاء - التعاون العسكري وغيره من التعاون مع جنوب افريقيا (A/47/L.44)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	و (Corr.1 و Add.1)		
	واو - العلاقات بين جنوب افريقيا واسرائيل (A/47/L.45 و Corr.3)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	و (Add.1)		
	زاي - تقديم الدعم لأعمال لجنة مناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية (A/47/L.46 و Add.1)	٣٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٧/٤٧	برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي (A/47/L.15 و Add.1)	٣٤	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٨/٤٧	الحالة في امريكا الوسطى : اجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية (A/47/L.34/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	٣٦	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٩/٤٧	تقديم مساعدة دولية طارئة لتعمير أفغانستان المنكوبة بالحرب (A/47/L.25/Rev.1 و Rev.1/Add.1)	١٤١	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٠/٤٧	برنامج للسلم : الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة (A/47/L.50)	١٠	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢١/٤٧	الحالة في البوسنة والهرسك (A/47/L.47/Rev.1)	١٤٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١١٧/٤٧	برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي (A/47/L.15 و Add.1)	٣٤	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٨/٤٧	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية (A/47/L.14/Rev.1)	٢٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٧/٤٧	عقد مؤتمر دولي معني بالصومال (Add.1 و A/47/L.48)	١٥٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٨/٤٧	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (A/47/L.51)	٣٧	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٩/٤٧	تقديم مساعدة دولية لإنعاش نيكاراغوا وإعادة بنائها : آثار الحرب والكوارث الطبيعية (A/47/L.40/Rev.2 و Rev.2/Add.1)	١٥٠	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٥/٤٧	حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/47/L.49)	٨٠	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

ثالثا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٣٩/٤٧	اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (A/47/690)	٦٠	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٤٣/٤٧	التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي (A/47/680)	٥٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٤/٤٧	دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة (A/47/681) (ي)	٥١ و ٦٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٥/٤٧	التحقق من جميع الجوانب ، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق (A/47/682) . .	٥٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٦/٤٧	تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (A/47/683)	٥٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٧/٤٧	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (A/47/684)	٥٤	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٨/٤٧	إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (A/47/685)	٥٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٩/٤٧	إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا (A/47/686)	٥٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٠/٤٧	عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (A/47/687)	٥٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٥١/٤٧	منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (A/47/688)	٥٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٢/٤٧	نزع السلاح العام الكامل (A/47/691)		٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	ألف - معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية : مؤتمر عام ١٩٩٥ ولجنته التحضيرية	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - حظر تطوير وإنتاج وتكديس واستعمال الأسلحة الإشعاعية	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	جيم - حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	دال - حظر إلقاء النفايات المشعة	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	هاء - المؤتمر الاستعراضي الثاني للأطراف في اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	واو - الصلة بين نزع السلاح والتنمية	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	زاي - نزع السلاح الاقليمي	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	حاء - دراسة عن المفاهيم والسياسات الأمنية الدفاعية	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	طاء - تدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح التقليدي في أوروبا		٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	ياء - نزع السلاح الاقليمي	٦١	

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
	كاف - المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية ونزع السلاح النووي	٦١	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	لام - الشفافية في مسألة التسليح	٦١	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٣/٤٧	استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (A/47/692) ألف - برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح	٦٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - معاهدة التعاون والصداقة في جنوب شرقي آسيا	٦٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	جيم - اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية . .	٦٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	دال - الحملة العالمية لنزع السلاح	٦٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	هاء - تجميد التسليح النووي	٦٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	واو - تدابير بناء الثقة على الصعيد الاقليمي . .	٦٢	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٥٤/٤٧	استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (A/47/693)		
	ألف - تقرير هيئة نزع السلاح	٦٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية	٦٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	جيم - اسبوع نزع السلاح	٦٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	دال - تنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد الأنواع المناسبة من تدابير بناء الثقة	٦٣	
	هاء - تقرير مؤتمر نزع السلاح	٦٣	
	واو - معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح		
٥٥/٤٧	التسلح النووي الاسرائيلي (A/47/694)	٦٤	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٦/٤٧	اتفاقية حظر وتقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (A/47/695)	٦٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٧/٤٧	مسألة انتاركتيكا (A/47/696)	٦٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٨/٤٧	تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (A/47/697)	٦٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٥٩/٤٧	تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم (A/47/698)	٦٨	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٦٠/٤٧	استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي (A/47/699)		
	ألف - استعراض تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي	٦٩	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - الحفاظ على الأمن الدولي	٦٩	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦١/٤٧	تعزيز النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربيبي (معاهدة ثلاثيلوكو) (A/47/700)	١٤٢	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٦/٤٧	تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية (A/47/689)	٥٩	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
<u>رابعا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السياسية الخاصة</u>			

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٦٦/٤٧	آثار الإشعاع الذري (A/47/609)	٧١	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦٧/٤٧	التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/47/610)	٧٢	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٦٨/٤٧	المبادئ المتصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (A/47/610)	٧٢	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٦٩/٤٧	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/47/611)		
	ألف - تقديم المساعدة للاجئين الفلسطينيين . .	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	جيم - تقديم المساعدة الى النازحين نتيجة للأعمال العدائية التي وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	دال - الهبات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء للتعليم العالي ، بما في ذلك التدريب المهني ، للاجئين الفلسطينيين	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	هاء - اللاجئون الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ واو - استئناف توزيع المؤن على اللاجئين الفلسطينيين	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	زاي - عودة السكان واللاجئين النازحين منذ عام ١٩٦٧	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	حاء - الايرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	طاء - حماية اللاجئين الفلسطينيين	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	ياء - جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين . .	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	كاف - حماية الطلاب الفلسطينيين والمؤسسات التعليمية الفلسطينية وصيانة أمن مرافق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في الأراضي الفلسطينية المحتلة	٧٣	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٧٠/٤٧	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/47/612)		
	القرار ألف	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار باء	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار جيم	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار دال	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار هاء	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار واو	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	القرار زاي	٧٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧١/٤٧	دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات (A/47/613)	٧٥	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٢/٤٧	حماية أفراد قوات حفظ السلم (A/47/613)	٧٥	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٣/٤٧	المسائل المتصلة بالاعلام (A/47/614)		
	ألف - الاعلام في خدمة البشرية	٧٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
	باء - سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الاعلامية	٧٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

خامسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٤٠/٤٧	الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها (A/47/717)	١٢	١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٢/٤٧	تقديم المساعدة الى موزامبيق (A/47/727)	٨٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٩/٤٧	الأغذية والتنمية الزراعية (A/47/718/Add.3)	٧٨ (ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٠/٤٧	تعزيز ما تتخذه الأمم المتحدة من تدابير لمعالجة مشاكل الأغذية والجوع في العالم (A/47/718/Add.3)	٧٨ (ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥١/٤٧	التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة (A/47/718/Add.6)	٧٨ (هـ)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٢/٤٧	التعاون الدولي من أجل النمو الاقتصادي والتنمية (A/47/724)	٨٤	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٣/٤٧	التعاون في ميدان التنمية الصناعية (A/47/725)	٨٥	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٤/٤٧	تقديم المساعدة من أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٥/٤٧	المساعدة في تعمير لبنان وتنميته (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٦/٤٧	تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة الى تشاد (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٧/٤٧	تقديم المساعدة لتعمير وتنمية جيبوتي (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٥٨/٤٧	تقديم المساعدة من أجل تعمير السلفادور وتنميتها (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٥٩/٤٧	تقديم المساعدة الى بنن وجمهورية افريقيا الوسطى ومدغشقر (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٠/٤٧	تقديم المساعدة الطارئة من أجل الإغاثة الإنسانية والإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في الصومال (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦١/٤٧	تقديم المساعدة الاقتصادية الى فانواتو (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٢/٤٧	تقديم المساعدة الطارئة الى السودان (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٣/٤٧	تقديم المساعدة الخاصة الى دول خط المواجهة (A/47/727/Add.1)	٨٧	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٤/٤٧	تقديم المساعدة الدولية من أجل الانعاش الاقتصادي لأنغولا (A/47/728)	٨٨	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٥/٤٧	تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها الى الحد الأدنى (A/47/730)	٩٠	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٦٦/٤٧	التعاون والمساعدة الدوليان للتخفيف من حدة آثار الحرب في كرواتيا وتيسير انعاشها (A/47/731)	١٤٤	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٠/٤٧	تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٧١/٤٧	التحويل الى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة (A/47/717/Add.1) .	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٢/٤٧	الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنات الاسرائيلية على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٧٦ ، بما فيها القدس ، وعلى السكان العرب للجولان السوري (A/47/717/Add.1) .	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٣/٤٧	الآثار المترتبة على تطبيق المعايير الجديدة لتحديد أقل البلدان نموا في تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٤/٤٧	مؤتمر القمة المعني بالنهوض الاقتصادي بالمرأة الريفية (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٥/٤٧	أثر التطور الأخير في الاقتصادات المارة بمرحلة انتقال على نمو الاقتصاد العالمي ، وبخاصة على النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، فضلا عن أثره على التعاون الاقتصادي الدولي (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٦/٤٧	المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٧/٤٧	العقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا ، ١٩٩١ - ٢٠٠٠ (A/47/717/Add.1)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٧٨/٤٧	النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو (A/47/718/Add.1)	٧٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٧٩/٤٧	تقديم المساعدة الى اليمن (A/47/718/Add.1)	٧٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٠/٤٧	مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) (A/47/718/Add.1)	٧٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨١/٤٧	برنامج للتنمية (A/47/718/Add.1)	٧٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٢/٤٧	مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٣/٤٧	الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٤/٤٧	تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٥/٤٧	السلع الأساسية (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٦/٤٧	تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٧/٤٧	ادماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (A/47/718/Add.2)	٧٨ (أ)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٨/٤٧	إنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف وأو التصحر ، لاسيما في افريقيا (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٨٩/٤٧	عقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٠/٤٧	تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
١٩١/٤٧	الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/47/719) . . .	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٢/٤٧	مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المنتشرة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٣/٤٧	الاحتفال بيوم المياه العالمي (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٤/٤٧	بناء القدرات لجدول أعمال القرن ٢١ (A/47/719)	٧٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٦/٤٧	الاحتفال بيوم دولي للقضاء على الفقر (A/47/721)	٨١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٧/٤٧	التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية (A/47/721)	٨١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٨/٤٧	أزمة الديون الخارجية والتنمية : تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية (A/47/722)	٨٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٩٩/٤٧	الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (A/47/723)	٨٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٠/٤٧	جامعة الأمم المتحدة (A/47/729)	٨٩	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

سادسا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٧٧/٤٧	العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/47/658)	٩١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٨/٤٧	حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/47/658)	٩١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٧٩/٤٧	تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري (A/47/658)	٩١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٠/٤٧	"التطهير الإثني" والضغينة العنصرية (A/47/658)	٩١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨١/٤٧	حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (A/47/658)	٩١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٢/٤٧	ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال (A/47/659)	٩٢	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٣/٤٧	الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير (A/47/659)	٩٢	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٤/٤٧	استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (A/47/659)	٩٢	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٥/٤٧	السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٦/٤٧	تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة : ادماج كبار السن في التنمية (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٨٧/٤٧	التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٨/٤٧	من أجل الادمج التام للأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع : برنامج عمل عالمي مستمر (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٨٩/٤٧	معهد الأمم المتحدة الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٠/٤٧	دور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩١/٤٧	منع الجريمة والعدالة الجنائية (A/47/703)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٢/٤٧	عقد مؤتمر قمة عالمي للتنمية الاجتماعية (A/47/703/Add.1)	٩٣	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٣/٤٧	تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/47/670)	٩٤	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٤/٤٧	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (A/47/670)	٩٤	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٥/٤٧	تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (A/47/670)	٩٤	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٦/٤٧	العنف ضد العاملات المهاجرات (A/47/670)	٩٤	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٧/٤٧	تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٩٨/٤٧	احترام المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي في مجال مكافحة اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٩٩/٤٧	دراسة حالة التعاون الدولي لمكافحة انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٠/٤٧	تنفيذ خطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن مكافحة اساءة استعمال المخدرات وبرنامج العمل العالمي لمكافحة انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع : الاجراءات التي تتخذها الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠١/٤٧	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٢/٤٧	العمل الدولي لمكافحة اساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها (A/47/710)	٩٥	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٣/٤٧	المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى (A/47/715)	٩٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٤/٤٧	إبقاء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/47/715)	٩٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٥/٤٧	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/47/715)	٩٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١٠٦/٤٧	النظام الإنساني الدولي الجديد (A/47/715)	٩٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٧/٤٧	تقديم المساعدة الى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا (A/47/715)	٩٦	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٨/٤٧	حالة اتفاقية منع جريمة اباداة الأجناس والمعاقبة عليها (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^د	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٠٩/٤٧	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^د	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٠/٤٧	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^د	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١١/٤٧	التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^د	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٢/٤٧	تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^د	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٣/٤٧	تقرير لجنة مناهضة التعذيب وحالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (A/47/678/Add.1)	٩٧ ^ب	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٤/٤٧	تقرير الأمين العام عن طلب مقدم الى الأمم المتحدة لمراقبة عملية الاستفتاء في اريتريا (A/47/678)	٩٧ ^ب	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١١٥/٤٧	حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا (A/47/773)	١٤٩	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١٢٢/٤٧	المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٣/٤٧	الحق في التنمية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٤/٤٧	سنة الأمم المتحدة للتسامح (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٥/٤٧	وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٦/٤٧	محنة أطفال الشوارع (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٧/٤٧	تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٨/٤٧	تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٢٩/٤٧	القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٠/٤٧	احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣١/٤٧	تدعيم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي وأهمية انتهاج اللائقائية والحياد والموضوعية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٢/٤٧	مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٣/٤٧	الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٤/٤٧	حقوق الإنسان والفقر المدقع (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١٣٥/٤٧	إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو اثنية أو إلى أقليات دينية ولغوية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٦/٤٧	الاعدام باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٧/٤٧	المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٨/٤٧	زيادة فعالية مبدأ اجراء انتخابات دورية ونزيهة (A/47/678/Add.2)	٩٧(ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٣٩/٤٧	حالة حقوق الإنسان في كوبا (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٠/٤٧	حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلفادور (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤١/٤٧	حالة حقوق الإنسان في أفغانستان (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٢/٤٧	الحالة في السودان (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٣/٤٧	حقوق الإنسان في هايتي (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٤/٤٧	الحالة في ميانمار (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٥/٤٧	حالة حقوق الإنسان في العراق (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٦/٤٧	حالة حقوق الإنسان في جمهورية ايران الاسلامية (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
١٤٧/٤٧	حالة حقوق الإنسان في اقليم يوغوسلافيا سابقا (A/47/678/Add.2)	٩٧(ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

سابعاً - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الرابعة

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
١٤/٤٧	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/47/644)	٩٨	١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
١٥/٤٧	أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي (A/47/645)	٩٦	١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
١٦/٤٧	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/47/646)	١٠٠ و ١٢	١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
١٧/٤٧	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/47/647)	١٠١	١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٥/٤٧	مسألة الصحراء الغربية (A/47/648) ...	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٢٦/٤٧	مسألة كاليدونيا الجديدة (A/47/648) ...	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٢٧/٤٧	مسائل أنغولا وبرمودا وتوكيلاو وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية وغوام ومونتسيرات (A/47/648)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
	القرار ألف	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
	القرار باء	١٨	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢

ثامنا _ القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٢٨/٤٧	احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها (A/47/708)	١١٢	٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢
٤١/٤٧	تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال (A/47/734)	١٤٥	١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠١/٤٧	وحدة التفتيش المشتركة (A/47/818) ..	١٠٩	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٢/٤٧	خطة المؤتمرات (A/47/806)		
	القرار ألف	١١٠	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
	القرار باء	١١٠	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
	القرار جيم	١١٠	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
	القرار دال	١١٠	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٣/٤٧	نظام المعاشات التقاعدية (A/47/807) .	١١٤	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٤/٤٧	تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/47/819)	١١٥ (أ)	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٥/٤٧	تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/47/820)	١١٥ (ب)	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٦/٤٧	تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (A/47/821) .	١١٦	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٧/٤٧	تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال (A/47/822)	١١٨	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٢٠٨/٤٧	تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/47/823)	١٢٠ (أ)	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٠٩/٤٧	تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/47/824)	١٢٣	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٠/٤٧	تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية (A/47/825)	١٣٧	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١١/٤٧	التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (A/47/827)	١٠٢	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٢/٤٧	استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (A/47/830) ..	١٠٣	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٣/٤٧	مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (A/47/830)	١٠٣	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٤/٤٧	تخطيط البرامج (A/47/828)	١٠٥	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٥/٤٧	تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (A/47/816)	١٠٦ و ١٠٧	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٦/٤٧	النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/47/831)	١١٣	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٧/٤٧	إنشاء صندوق احتياطي لحفظ السلم (A/47/832)	١٢٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢١٨/٤٧	الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم (A/47/832)	١٢٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢

<u>رقم القرار</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ القرار</u>
٢١٩/٤٧	المسائل الأخرى المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ (A/47/835)	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
٢٢٠/٤٧	الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ (A/47/835)		
	ألف - الاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
	باء - تقديرات الإيرادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢
	جيم - تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٩٣ ..	١٠٤	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢

تاسعا - القرارات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ القرار
٢٩/٤٧	منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما (A/47/580)	١٢٥	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٠/٤٧	حالة البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة (A/47/581)	١٢٦	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣١/٤٧	النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين (A/47/582)	١٢٧	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٢/٤٧	عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/47/583)	١٢٨	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٣/٤٧	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (A/47/584)	١٢٩	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٤/٤٧	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الخامسة والعشرين (A/47/586)	١٣١	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٥/٤٧	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/47/589)	١٣٤	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٦/٤٧	البروتوكول الاضافي لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المتعلقة بالوظائف القنصلية (A/47/590)	١٣٥	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٧/٤٧	حماية البيئة في أوقات النزاع المسلح (A/47/591)	١٣٦	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
٣٨/٤٧	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (A/47/588)	١٣٣	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

عاشرا - المقررات

الصفحة	تاريخ اتخاذ المقرر	البند	العنوان	رقم المقرر
ألف - الانتخابات والتعيينات				
٤٦			تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض	٣٠١/٤٧
٤٦	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٣ (أ)	المقرر ألف (A/47/PV.1)	
٤٦	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٣ (أ)	المقرر باء (A/47/PV.3)	
٤٦	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٤	انتخاب رئيس الجمعية العامة (A/47/PV.1) . . .	٣٠٢/٤٧
			انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية	٣٠٣/٤٧
٤٦	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٥	(A/47/PV.2)	
			انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة	٣٠٤/٤٧
٤٧	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٦	(A/47/PV.2)	
			تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	٣٠٥/٤٧
٤٧			المقرر ألف (A/47/464) ، الفقرة ٤ ؛	
٤٧	٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	١٧ (أ)	(A/47/PV.11)	
			المقرر باء (A/47/464/Add.1) ، الفقرة ٩ ؛	
٤٧	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٧ (أ)	(A/47/PV.94)	
			انتخاب اثني عشر عضوا في مجلس الأغذية العالمي (A/47/401 ؛ A/47/PV.44)	٣٠٦/٤٧
٤٨	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٦ (أ)		
			انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق (A/47/402 ؛ A/47/PV.44)	٣٠٧/٤٧
٤٩	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٦ (ب)		
			انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن (A/47/PV.48)	٣٠٨/٤٧
٥٠	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٥ (أ)		
			انتخاب ثمانية عشر عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/47/PV.50)	٣٠٩/٤٧
٥٠	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٥ (ب)		

<u>رقم المقرر</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ المقرر</u>	<u>الصفحة</u>
٣١٠/٤٧	انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/47/752 الفقرة ٣ ؛ A/47/PV.80)	١٦ (ج)	٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥١
٣١١/٤٧	تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات (A/47/107 ؛ A/47/PV.93)	١٧ (ز)	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥١
٣١٢/٤٧	تعيين عضو في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/47/PV.93)	١٨	٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٢
٣١٣/٤٧	تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات (A/47/836 و Add.1 ؛ A/47/PV.94)	١٧ (ب)	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٢
٣١٤/٤٧	تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات (A/47/837 ؛ A/47/PV.94)	١٧ (ج)	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٣
٣١٥/٤٧	إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات (A/47/838 ؛ A/47/PV.94)	١٧ (د)	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٤
٣١٦/٤٧	تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (A/47/839 ؛ A/47/PV.94)	١٧ (هـ)	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٥
٣١٧/٤٧	تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية (A/47/840 ؛ A/47/PV.94)	١٧ (و)	٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٥٥

باء المقررات الأخرى

١ - المقررات المتخذة دون الاحالة إلى لجنة رئيسية

٤٠١/٤٧	تنظيم أعمال الدورة السابعة والأربعين (A/47/250 ؛ A/47/PV.3)	٨	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٥٧
--------	---	---	----------------------	----

الصفحة	تاريخ اتخاذ المقرر	البند	العنوان	رقم المقرر
٥٧	١٨ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ، ٦ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٠ و ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر و ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	٨	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده (A/47/250 و Add.1-5 ، A/47/251 و Corr.1 و Add.1-5 ، A/47/252 و Corr.1 و Add.1-5 ، A/47/243 ؛ A/47/PV.3 و 13 و 26 و 40 و 68 و 69 و 90)	٤٠٢/٤٧
٥٩			اجتماعات الهيئات الفرعية في أثناء الدورة السابعة والأربعين	٤٠٣/٤٧
٥٩	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٨	المقرر ألف (A/47/409 ؛ A/47/PV.2)	
٦٠	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٨	المقرر باء (A/47/409/Add.1 ؛ A/47/PV.3)	
٦١	٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	٨	المقرر جيم (A/47/409/Add.2 ؛ A/47/PV.19)	
٦١	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	٧	الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (A/47/436 ؛ A/47/PV.43)	٤٠٤/٤٧
٦١	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٣	تقرير محكمة العدل الدولية (A/47/4) ؛ A/47/PV.43)	٤٠٥/٤٧
٦١	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٣	تقرير الأمين العام عن الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية (A/47/444 ؛ A/47/PV.43)	٤٠٦/٤٧
٦٢	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٠	تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (A/47/1 ؛ A/47/PV.47)	٤٠٧/٤٧

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٠٨/٤٧	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (A/47/PV.60)		١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	٦٢
٤١٧/٤٧	الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٩٥ (A/47/48) ، الفرع الرابع ؛ (A/47/PV.80)	٤٨	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٢
٤٦٢/٤٧	تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/47/3/Rev.1 ؛ A/47/PV.94)	١٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٢
٤٦٣/٤٧	اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦ (A/47/PV.94)	٤١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٣
٤٦٤/٤٧	العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين (A/47/PV.94)	٤٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٣
٤٦٥/٤٧	بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية (A/47/PV.94)	٤٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٣
٤٦٦/٤٧	تنفيذ قرارات الأمم المتحدة (A/47/PV.94)	٤٤	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٣
٤٦٧/٤٧	البنود المتبقية في جدول الأعمال لتنظر فيها الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين (A/47/PV.94)	٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٤

الصفحة	تاريخ اتخاذ المقرر	البند	العنوان	رقم المقرر
٢ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى				
٦٥	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٤٩	تخفيض الميزانيات العسكرية (A/47/679) ؛ (A/47/PV.81)	٤١٨/٤٧
٦٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦١	نقل الأسلحة على الصعيد الدولي (A/47/691)، (A/47/PV.81 ؛ الفقرة ٣٩)	٤١٩/٤٧
٦٦	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦١	نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي (A/47/691 ، الفقرة ٣٩ ؛ A/47/PV.81)	٤٢٠/٤٧
٦٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٢	مركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح في افريقيا ، ومركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ، ومركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في امريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربيبي (A/47/692 ، الفقرة ٢٦ ، A/47/PV.81) .	٤٢١/٤٧
٦٧	٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٦٣	استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (A/47/693) ، الفقرة ٢٨ ؛ (A/47/PV.81)	٤٢٢/٤٧

٣ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السياسية الخاصة

٦٩	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	٣٣	سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا (A/47/616 ؛ A/47/PV.62)	٤١٠/٤٧
٦٩	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٠	العلم والسلام (A/47/608 ، الفقرة ٦ ؛ A/47/PV.85)	٤٢٣/٤٧

الصفحة	تاريخ اتخاذ المقرر	البند	العنوان	رقم المقرر
٦٩	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٦	زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام (A/47/614) ، الفقرة ١٢ ؛ (A/47/PV.85)	٤٢٤/٤٧
٦٩	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٧	مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة (A/47/615) ، الفقرة ٥ ؛ (A/47/PV.85)	٤٢٥/٤٧
٤ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية				
٧٠	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨ (ج)	تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن أعمال دورتها السادسة (A/47/718/Add.4) ؛ الفقرة ٣ ؛ (A/47/PV.92)	٤٣٤/٤٧
٧٠	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨ (د)	تقرير الأمين العام بشأن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية (A/47/718/Add.5) ، الفقرة ٣ ؛ (A/47/PV.92)	٤٣٥/٤٧
٧٠	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٦	تمويل التنمية (A/47/726) ، الفقرة ٨ ؛ (A/47/PV.92)	٤٣٦/٤٧
٧٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٧	تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛ (A/47/PV.92)	٤٣٧/٤٧
٧٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٢	تنفيذ الجزء الثاني من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة (A/47/717/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛ (A/47/PV.93)	٤٣٨/٤٧

٧٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٧	٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ : (A/47/PV.92)
<u>الصفحة</u>	<u>تاريخ اتخاذ المقرر</u>	<u>البند</u>	<u>العنوان</u>
٧٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٢	٤٣٩/٤٧ الوثائق المتصلة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/47/717/Add.1) ، الفقرة ٥٣ : (A/47/PV.93)
٧٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٢	٤٤٠/٤٧ برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ (A/47/717/Add.1) ، الفقرة ٥٣ : (A/47/PV.93)
٧٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨	٤٤١/٤٧ التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (A/47/718(Part I) : A/47/PV.93)
٧٤	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨	٤٤٢/٤٧ المؤتمر الدولي المعني بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية (A/47/718/Add.1) ، الفقرة ٢٧ : (A/47/PV.93)
٧٤	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨	٤٤٣/٤٧ صيد السمك بالشباك العائمة في أعالي البحار على نطاق واسع وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره (A/47/718/Add.1) ، الفقرة ٢٧ : (A/47/PV.93)
٧٤	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨	٤٤٤/٤٧ الوثائق المتعلقة بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (A/47/718/Add.1) ، الفقرة ٢٧ : (A/47/PV.93)
٧٥	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨(أ)	٤٤٥/٤٧ برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المكرسة للشعب الفلسطيني (A/47/718/Add.2) ، الفقرة ٤٣ : (A/47/PV.93)
٧٦	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٠	٤٤٦/٤٧ حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/47/720) : A/47/PV.93)

٧٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٧	٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛ (A/47/PV.92)
رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر
٤٤٧/٤٧	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (A/47/723) ، الفقرة (A/47/PV.93 ، ١٨	٨٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
٤٤٨/٤٧	تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (A/47/723) ، الفقرة ١٨ ؛ (A/47/PV.93)	٨٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٥ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة

٧٧	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٩١	٤٢٦/٤٧ القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (A/47/658) ؛ الفقرة ٣١ ؛ (A/47/PV.89)
٧٧	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٩١	٤٢٧/٤٧ ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان (A/47/658) الفقرة ٣١ ؛ (A/47/PV.89)
٧٧	١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٩٦	٤٢٨/٤٧ أسرى الحرب والمفقودون نتيجة للحرب في أفغانستان (A/47/715) ، الفقرة ٢٧ ؛ (A/47/PV.89)

٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة

لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

(A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛

(A/47/PV.92)

٧٢ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٨٧

<u>رقم المقرر</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ المقرر</u>	<u>الصفحة</u>
٤٢٩/٤٧	منح جوائز حقوق الانسان في عام ١٩٩٣ (A/47/678/Add.2) ، الفقرة ١١٤ ؛ (A/47/PV.92)	٩٧ (ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨
٤٣٠/٤٧	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين (A/47/678/Add.2) ، الفقرة ١١٤ ؛ (A/47/PV.92)	٩٧ (ب)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٨
٤٣١/٤٧	التقارير التي نظر فيها في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الانسان" (A/47/678/Add.2) ، الفقرة ١١٤ ؛ (A/47/PV.92)	٩٧ (ب) و (ج)	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٩
٤٣٢/٤٧	تنظيم أعمال اللجنة الثالثة ومشروع برنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ (A/47/722) ، الفقرة ٨ ؛ (A/47/PV.92)	١٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٧٩
٤٣٣/٤٧	الوثائق المتعلقة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/47/722) ، الفقرة (A/47/PV.92) ٨	١٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٩٩

٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة

لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

(A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛

(A/47/PV.92)

٧٢ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٨٧

٦ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الرابعة

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٠٩/٤٧	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها والتي قد تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/47/645) ، الفقرة ١٠ ؛ (A/47/PV.61)	٩٩	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٠٠
٤١١/٤٧	مسألة جبل طارق (A/47/648) ، الفقرة ٢٥ ؛ (A/47/PV.72)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٠٣
٤١٢/٤٧	مسألة بيتكيرن (A/47/648) ، الفقرة ٢٥ ؛ (A/47/PV.72)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٠٤
٤١٣/٤٧	مسألة سانت هيلانة (A/47/648) ، الفقرة ٢٦ ؛ (A/47/PV.72)	١٨	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٠٤

٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة

لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

(A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛

٧٢ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٨٧ (A/47/PV.92)

٧ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
٤٤٩/٤٧	تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/47/817) ، الفقرة ٦ ؛	١٠٨	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٦
 (A/47/PV.93)			
٤٥٠/٤٧	تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (A/47/795) (الجزء الأول) ، الفقرة ٦ ؛ (A/47/PV.93)	١١٧	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٧
			
٤٥١/٤٧	تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (A/47/796) (الجزء الأول) ،	١٢١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٧
	الفقرة ٥ ؛ (A/47/PV.93)			
٤٥٢/٤٧	تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/47/797) (الجزء الأول) ، الفقرة ٦ ؛ (A/47/PV.93)	١٢٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٨
			
٤٥٣/٤٧	الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (A/47/826) ، الفقرة ٣ ؛ (A/47/PV.93)	١٤٧	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٨

٧٢	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٨٧	٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛ (A/47/PV.92)
<u>الصفحة</u>	<u>تاريخ اتخاذ المقرر</u>	<u>البند</u>	<u>العنوان</u> <u>المقرر</u> <u>رقم</u>
١٠٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٢	٤٥٤/٤٧ التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مراجعي الحسابات (A/47/827) ، الفقرة ٩ ؛ (A/47/PV.94)
١٠٩	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٣	٤٥٥/٤٧ برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ (A/47/830) ، الفقرة ١٣ ؛ (A/47/PV.94) .
١١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١١١	٤٥٦/٤٧ جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/47/833) ، الفقرة ٨ ؛ (A/47/PV.94) . .
١١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١١٢	٤٥٧/٤٧ مسائل الموظفين (A/47/708/Add.1) ، الفقرة ٥ ؛ (A/47/PV.94)
١١٢	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٤	٤٥٨/٤٧ سفر الممثلين الى الجزء الثاني من الدورة الثالثة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق (A/47/835) (الجزء الأول) الفقرة ٧٨ ؛ (A/47/PV.94)
١١٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٤	٤٥٩/٤٧ الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين (A/47/835) (الجزء الأول) الفقرة ٧٨ ؛ (A/47/PV.94)
١١٣	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٠٤	٤٦٠/٤٧ إرجاء البنود (A/47/835) (الجزء الأول) الفقرة ٧٨ ؛ (A/47/PV.94)
١١٥	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	١٢	٤٦١/٤٧ تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/47/834) ، الفقرة ٤ ؛ (A/47/PV.94)

٤٣٧/٤٧ تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة

لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

(A/47/727/Add.1) ، الفقرة ٥٣ ؛

٧٢ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ٨٧ (A/47/PV.92)

٨ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة

<u>رقم المقرر</u>	<u>العنوان</u>	<u>البند</u>	<u>تاريخ اتخاذ المقرر</u>	<u>الصفحة</u>
٤١٤/٤٧	اتفاقية حصانة الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية (A/47/585 ، الفقرة ١١ ؛ A/47/PV.73)	١٣٠	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١١٥
٤١٥/٤٧	النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروع بروتوكولها الاختياريين (A/47/587 ، الفقرة ١٠ ؛ A/47/PV.73)	١٣٢	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١١٦
٤١٦/٤٧	طلب استصدار فتوى من محكمة العدل الدولية (A/47/713 ، الفقرة ٧ ؛ A/47/PV.73)	١٥١	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١١٧

ألف - الانتخابات والتعيينات

٣٠١/٤٧ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

ألف

في الجلسة العامة ١ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة ، وفقا للمادة ٣٨ من نظامها الداخلي ، الدول الثماني التالية أعضاء في لجنة وثائق التفويض : الاتحاد الروسي ، الأرجنتين ، بربادوس ، بروندي ، الصين ، كينيا ، نيوزيلندا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

باء

في الجلسة العامة ٣ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة بابوا غينيا الجديدة عضوا في لجنة وثائق التفويض .

٣٠٢/٤٧ - انتخاب رئيس الجمعية العامة^(٢)

في الجلسة العامة ١ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، وفقا للمادة ٢١ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٣١ من النظام الداخلي ، السيد ستويان يانيف (بلغاريا) رئيسا للجمعية العامة .

٣٠٣/٤٧ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية^(٢)

في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، عقدت اللجان الرئيسية السبع للجمعية العامة اجتماعات ، وفقا للمادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، لانتخاب رؤسائها .

وفي الجلسة العامة ٢ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، أعلن رئيس الجمعية العامة أن الأشخاص التالية أسماؤهم قد انتخبوا رؤساء للجان الرئيسية :

(٢) وفقا للمادة ٣٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يتكون المكتب من رئيس الجمعية العامة ونواب الرئيس الواحد والعشرين ورؤساء اللجان السبع الرئيسية .

<u>اللجنة الأولى</u>	السيد نبيل العربي (مصر) ،
<u>اللجنة السياسية الخاصة</u>	السيد حمادي الكويني (تونس) ،
<u>اللجنة الثانية</u>	السيد راميرو بيريس - باليون (أوروغواي) ،
<u>اللجنة الثالثة</u>	السيد فلوريان كرنكل (النمسا) ،
<u>اللجنة الرابعة</u>	السيد غييرمو ميلينديس - باراهونا (السلفادور) ،
<u>اللجنة الخامسة</u>	السيد ماريان - جورج دينو (رومانيا) ،
<u>اللجنة السادسة</u>	السيد جواد ظريف (جمهورية إيران الإسلامية) ،

٣٠٤/٤٧ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة^(٧)

في الجلسة العامة ٢ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، وفقا للفقرتين ٢ و ٣ من مرفق قرارها ١٣٨/٢٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، ممثلي الدول الاحدى والعشرين التالية نوابا لرئيس الجمعية العامة : الاتحاد الروسي ، أفغانستان ، أيرلندا ، بليز ، بنن ، تركيا ، جزر القمر ، الرأس الأخضر ، سري لانكا ، سورينام ، الصين ، غابون ، فرنسا ، الفلبين ، الكويت ، ليسوتو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيكاراغوا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن .

٣٠٥/٤٧ - انتخاب أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

ألف

في الجلسة العامة ١١ المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(٧) السيد رانجيت راي عضوا في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لمدة عضوية تبدأ في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ . ويحل السيد راي محل يوغيش كومار غوبتا الذي استقال .

باء

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(٨) الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

(٣) A/47/464 ، الفقرة ٤ .

(٤) A/47/464/Add.1 ، الفقرة ٩ .

السيد تادانوري إينوماتا (اليابان) ،

السيد جيرار بيرو (فرنسا) ،

السيد خورخي خوسيه دوال (المكسيك) ،

السيد رانجيت راي (الهند) ،

السيد فو لفغانغ مونخ (المانيا) ،

السيد يو مينغجيا (الصين) .

ونتيجة لذلك أصبحت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية تتكون على الوجه التالي : السيد تادانوري انيوماتا (اليابان)*** ، السيد ليونيد بيدني (الاتحاد الروسي)* ، السيد جيرار بيرو (فرنسا)*** ، السيد كواكو دوا دنكوا (غانا)** ، السيد خورخي خوسيه دوال (المكسيك)*** ، السيدة ليندا س. شنويك (الولايات المتحدة الأمريكية)* ، السيد محند لعجوزي (الجزائر) ، السيد ايفيد فونتين اورتيز (كوبا)* ، السيد رانجيت راي (الهند)*** ، السيد ريتشارد كينسن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)* ، السيد زوران لازارفيتش (يوغوسلافيا)** ، السيد أ. بيسلي مايكوك (بربادوس)** ، السيد س. س. م. مسيلي (جمهورية تنزانيا المتحدة)** ، السيد أحمد فتحي المصري (الجمهورية العربية السورية)** ، السيد فولفغانغ مونخ (المانيا)*** ، السيد يو مينغجيا (الصين)*** .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣٠٦/٤٧ - انتخاب اثني عشر عضوا في مجلس الأغذية العالمي

في الجلسة العامة ٤٤ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، على أساس الترشيحات المقدمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٥) ووفقا للفقرة ٨ من قرارها ٣٣٤٨ (د - ٢٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، الدول التالية أعضاء في مجلس الأغذية العالمي لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ : اكوادور ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايطاليا ، بيرو ، تونس ، غينيا - بيساو ، فرنسا ، النرويج ، نيجيريا ، هنغاريا ، اليابان .

(٥) مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٦/١٩٩٢ المؤرخ ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ، انظر أيضا A/47/401

ونتيجة لهذه الانتخابات ، أصبح مجلس الأغذية العالمي يتكون من الدول الخمس والثلاثين التالية : الاتحاد الروسي* ، استراليا** ، اكوادور*** ، ألبانيا* ، ألمانيا* ، اندونيسيا* ، أوغندا** ، ايران (جمهورية - الاسلامية)*** ، ايطاليا*** ، بلغاريا* ، بنغلاديش* ، بيرو*** ، تايلند** ، تركيا* ، تونس*** ، جمهورية افريقيا الوسطى* ، سوازيلند** ، الصين* ، غامبيا* ، غواتيمالا** ، غينيا - بيساو*** ، فرنسا*** ، كندا* ، كولومبيا* ، كينيا* ، ليسوتو* ، المكسيك* ، النرويج*** ، نيبال* ، نيجيريا*** ، نيكاراغوا** ، هندوراس* ، هنغاريا*** ، الولايات المتحدة الأمريكية* ، اليابان*** .

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣٠٧/٤٧ - انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق

في الجلسة العامة ٤٤ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، على أساس الترشيحات المقدمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٦) ووفقا لمرفق قرار المجلس ٢٠٠٨ (د - ٦٠) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ والفقرة ١ من قرار المجلس ٩٤/١٩٨٧ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، توغو وجمهورية كوريا والصين وكينيا ومصر ونيكاراغوا واليابان لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ لملاء الشواغر التي نشأت بانتهاء مدة عضوية الأرجنتين والجزائر وسري لانكا والصين والكاميرون والمغرب واليابان .

ونتيجة لهذه الانتخابات ، أصبحت لجنة البرنامج والتنسيق تتكون من الدول الأربع والثلاثين التالية : الاتحاد الروسي* ، ألمانيا* ، اندونيسيا* ، أوروغواي* ، أوغندا* ، أوكرانيا* ، ايطاليا* ، باكستان* ، البرازيل* ، بلغاريا* ، بروندي* ، بولندا* ، ترينيداد وتوباغو* ، توغو*** ، جزر البهاما* ، جمهورية كوريا*** ، زامبيا** ، شيلي* ، الصين*** ، العراق* ، غانا* ، فرنسا* ، كولومبيا* ، الكونغو* ، كينيا*** ، مصر*** ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية* ، النرويج* ، نيجيريا* ، نيكاراغوا*** ، الهند* ، هولندا* ، الولايات المتحدة الأمريكية** ، اليابان*** .

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

(٦) مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٦/١٩٩٢ المؤرخ ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢ . انظر أيضا A/47/402

٣٠٨/٤٧ - انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن

في الجلسة العامة ٤٨ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، وفقا للمادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١٤٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، اسبانيا وباكستان والبرازيل وجيبوتي ونيوزيلندا أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء مدة عضوية إكوادور وبلجيكا وزمبابوي والنمسا والهند .

ونتيجة لذلك ، أصبح المجلس يتكون من الدول الأعضاء التالية : الاتحاد الروسي* ، اسبانيا** ، باكستان** ، البرازيل** ، جيبوتي** ، الرأس الأخضر* ، الصين ، فرنسا ، فنزويلا* ، المغرب* ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا** ، هنغاريا* ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان* .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .

٣٠٩/٤٧ - انتخاب ثمانية عشر عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٥٠ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، وفقا للمادة ٦١ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١٤٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبوتان وجزر البهاما والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية كوريا والدانمرك ورومانيا وزائير وسري لانكا والصين وغابون وكندا وكوبا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج ونيجيريا أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ لملء الشواغر التي نشأت بانتهاء عضوية إكوادور وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان والبحرين وبلغاريا وبوركينا فاسو وجامايكا والجزائر ورواندا ورومانيا وزائير والسويد والصين وفنلندا وكندا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

ونتيجة لهذه الانتخابات ، أصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي يتكون من الدول الأربع والخمسين التالية : الاتحاد الروسي*** ، اثيوبيا** ، الأرجنتين* ، اسبانيا* ، استراليا** ، ألمانيا* ، أنغولا** ، أوكرانيا*** ، إيطاليا** ، البرازيل** ، بلجيكا** ، بنغلاديش** ، بنن** ، بوتان*** ، بوتسوانا* ، بولندا** ، بيرو* ، بيلاروس** ، تركيا* ، ترينيداد وتوباغو* ، توغو* ، جزر البهاما*** ، الجماهيرية العربية الليبية*** ، الجمهورية العربية السورية* ، جمهورية كوريا*** ، الدانمرك*** ، رومانيا*** ، زائير*** ، سري لانكا*** ، سوازيلند** ، سورينام** ، شيلي* ، الصومال* ، الصين*** ، غابون*** ، غينيا* ، فرنسا* ، الفلبين** ، كندا*** ، كوبا*** ، كولومبيا** ، الكويت** ، ماليزيا* ، مدغشقر** ، المغرب* ، المكسيك*** ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية*** ، النرويج*** ، النمسا* ، نيجيريا*** ، الهند** ، الولايات المتحدة الأمريكية** ، اليابان* ، يوغوسلافيا* .

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣١٠/٤٧ - انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

في الجلسة العامة ٨٠ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، انتخبت الجمعية العامة ، بناء على ترشيح الأمين العام^(٧) ، اليزابيث داودسويل مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

٣١١/٤٧ - انتخاب أعضاء في لجنة المؤتمرات

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما ، وفقا للفقرة ٢ من قرارها ٢٢٢/٤٣ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بقيام رئيس الجمعية العامة^(٨) ، بعد التشاور مع رؤساء المجموعات الإقليمية ، بتعيين الأردن وغرينادا وفيجي والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

(٧) A/47/752 ، الفقرة ٣ .

(٨) A/47/107 .

ونتيجة لذلك ، أصبحت لجنة المؤتمرات تتكون من الدول التسع عشر التالية : الاتحاد الروسي* ، الأردن*** ، إيران (جمهورية - الإسلامية)** ، تركيا** ، جامايكا** ، السنغال** ، شيلي* ، غابون* ، غرينادا*** ، فرنسا* ، فيجي*** ، قبرص* ، كينيا* ، موزامبيق** ، النمسا*** ، هندوراس** ، هنغاريا** ، الولايات المتحدة الأمريكية*** ، اليابان* .

-
- * تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
 - ** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
 - *** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣١٢/٤٧ - تعيين عضو في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ

إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتعيين رئيسها غرينادا عضوا في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

ونتيجة لذلك ، أصبحت اللجنة الخاصة تتكون من الأعضاء الخمسة والعشرين التالية أسماؤهم : الاتحاد الروسي ، اثيوبيا ، أفغانستان ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، بلغاريا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا* ، تونس ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، غرينادا ، فنزويلا ، فيجي ، كوبا ، كوت ديفوار ، الكونغو ، مالي ، الهند ، يوغوسلافيا .

* لما كانت تشيكوسلوفاكيا قد أصبحت غير موجودة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، فإن مقعدها في اللجنة الخاصة سيظل شاغرا اعتبارا من ذلك التاريخ .

٣١٣/٤٧ - تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، عيّنت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(٩) ، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

(٩) A/47/836 ، الفقرة ٦ .

السيد طارق بن حميدة ،
السيد سرخيو تشابارو رويس ،
السيد ديمتري راليس ،

السيد بيتر غريغ ،
السيدة نورما غويكوتشيا استينوس ،
السيد محمد محمود ولد الغوث .

وفي الجلسة نفسها ، عيَّنت الجمعية العامة ، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١٠) ، السيد أتيليو نوربرتو مولتيني (الأرجنتين) عضواً في لجنة الاشتراكات لمدة سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

ونتيجة لذلك ، أصبحت لجنة الاشتراكات تتكون من : السيد كنشيرو أكي موتو (اليابان)** ، السيد هنريك أميوس (السويد)* ، السيد ديفيد إيتوكيت (أوغندا)** ، السيد طارق بن حميدة (تونس)*** ، السيد سرخيو تشابارو رويس (شيلي)*** ، السيد خورخه خوسيه دو هالت فيليار (المكسيك)* ، السيد ديمتري راليس (اليونان)*** ، السيد أوغو سيسبي (إيطاليا)* ، السيد يوري الكساندروفيتش شولكوف (الاتحاد الروسي)* ، السيد سيد أمجد علي (باكستان)* ، السيد بيتر غريغ (أستراليا)*** ، السيد ايون غورتيزا (رومانيا)** ، السيدة نورما غويكوتشيا استينوس (كوبا)*** ، السيد جون فوكس (الولايات المتحدة الأمريكية)** ، السيد إيمري كاربوتشكي (هنغاريا)** ، السيد فانسو غوبالا مينون (سنغافورة)** ، السيد أتيليو نوربرتو مولتيني (الأرجنتين)* ، السيد وانغ ليانغشغ (الصين)* ، السيد محمد محمود ولد الغوث (موريتانيا)*** .

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣١٤/٤٧ - تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، عيَّنت الجمعية العامة ، بناءً على توصية اللجنة الخامسة^(١١) ، المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند عضواً في مجلس مراجعي الحسابات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ .

(١٠) A/47/836/Add.1 ، الفقرة ٤ .

(١١) A/47/837 ، الفقرة ٦ .

ونتيجة لذلك ، سيتكون مجلس مراجعي الحسابات على النحو التالي : المراجع العام للحسابات في غانا* ، المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية** ، المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند*** .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .	
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .	
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .	

٣١٥/٤٧ - إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢) ، بتعيين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

السيد إيف أولترامار ،
السيد إيمانويل نوى ،
السيد غورغن ريمنتيز .

وننتيجة لذلك ، أصبحت لجنة الاستثمارات تتكون على النحو التالي : السيد ألويسيو ده اندرايه فاريا (البرازيل)** ، السيد إيف أولترامار (سويسرا)*** ، السيد إيمانويل نوى أومابو (غانا)*** ، السيدة فرانسيس بوفيتش (الولايات المتحدة الأمريكية)* ، السيد ستانيسلاف رازكوفسكي (بولندا)** ، السيد غورغن ريمنتيز (ألمانيا)*** ، السيد أحمد عبد اللطيف (المملكة العربية السعودية)** ، السيد جان غويو (فرنسا)* ، السيد ميشيا ماتسوكاوا (اليابان)* .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .	
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .	
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .	

(١٢) A/47/838 ، الفقرة ٤ .

٣١٦/٤٧ - تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣) ، الشخصين التالي اسمهما عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

السيد جيروم أكيرمان ،
السيد فرانسيس سبين .

ونتيجة لذلك ، أصبحت المحكمة الإدارية للأمم المتحدة تتكون على النحو التالي : السيد جيروم أكيرمان (الولايات المتحدة الأمريكية)*** ، السيد لويس ده بوساداس مونتيرو (أوروغواي)* ، السيد أوبير تييري (فرنسا)** ، السيد فرانسيس سبين (أيرلندا)*** ، السيد سامارندرا فان سن (الهند)** ، السيد ايون فويكو (رومانيا)* ، السيد بالاندا ميكوين ليليل (زائير)** .

*	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .
**	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .
***	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

٣١٧/٤٧ - تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، عينت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(٤) ، الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

السيد إرنست روسيتا ،
السيد ميسوم صبيح ،
السيد هما يون كبير ،
السيد فاليري كينياكيين ،
السيد ماريو يانغو .

(١٣) A/47/839 ، الفقرة ٤ .

(١٤) A/47/840 ، الفقرة ١٠ .

ونتيجة لذلك ، أصبحت لجنة الخدمة المدنية الدولية تتكون على النحو التالي : السيد محسن بلحاج عمور (تونس)** ، السيد كارلوس س. فيخيفا (الأرجنتين)** نائباً للرئيس ، السيد ماريو بيتاتي (فرنسا)* ، السيد أندريه بيرسون (بلجيكا)** ، السيد أنطونيو فونسيكا بيمنتل (البرازيل)* ، السيد كو تاشيرو (اليابان)* السيدة توركيا دادة (موريتانيا)** السيد إرنست روسيتا (أوغندا)*** ، السيد ياروسلاف ريها (تشيكوسلوفاكيا)** ، السيد الكسيس ستيفانو

(اليونان)* ، السيد ميسوم صبيح (الجزائر)*** ، السيد همايون كبير (بنغلاديش)*** ، السيد فاليري فيودوروفيتش كينياكين (الاتحاد الروسي)*** ، السيدة لوكريشيا مايرز (الولايات المتحدة الأمريكية)* ، السيد ماريو يانغو (الفلبين)*** .

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ .	
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ .	
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .	

باء - المقررات الأخرى

١ - المقررات المتخذة دون الإحالة الى لجنة رئيسية

٤٧/٤٠١ - تنظيم أعمال الدورة السابعة والأربعين

في الجلسة العامة ٣ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب على النحو المبين في تقريره الأول^(١٥) ، عددا من الأحكام المتعلقة بتنظيم الدورة السابعة والأربعين .

٤٧/٤٠٢ - إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده

في الجلسات العامة ٣ و ١٣ و ٢٦ و ٤٠ و ٦٨ و ٦٩ المعقودة في ١٨ و ٢٥ أيلول/سبتمبر و ٦ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٠ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ أقرت الجمعية العامة ، بناء على توصية الأمين العام والمكتب ، على النحو المبين في تقاريره الأول^(١٦) ، والثاني^(١٧) ، والثالث^(١٨) ، والرابع^(١٩) ، والخامس^(٢٠) ، والسادس^(٢١) ، جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين^(٢٢) وتوزيع بنوده^(٢٣) .

وفي الجلسة العامة ٣ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٢٤) ، أن ترجى النظر في البندين التاليين وأن تدرجهما في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين :

-
- (١٥) A/47/250 ، الفقرات ٤ - ٣٣ .
 - (١٦) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٨ .
 - (١٧) A/47/250/Add.1 ، الفقرتان ١ و ٢ .
 - (١٨) A/47/250/Add.2 ، الفقرة ٢ .
 - (١٩) A/47/250/Add.3 ، الفقرات ١ الى ٣ .
 - (٢٠) A/47/250/Add.4 ، الفقرة ٢ .
 - (٢١) A/47/250/Add.5 ، الفقرة ٢ .
 - (٢٢) A/47/251 و Corr.1 و 5 - Add.1 .
 - (٢٣) A/47/252 و Corr.1 و 5 - Add.1 .
 - (٢٤) A/47/250 ، الفقرتان ٣٦ و ٣٧ .

مسألة الجزر الملغاشية غلوريوز وخوان دي نونا وبيروبا وباساس دا انديا

مسألة تيمور الشرقية

وفي الجلسة العامة ١٣ ، المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على اقتراح الأمين العام^(٢٥) أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان : "تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال" ، وأن تحيله الى اللجنة الخامسة .

وفي الجلسة العامة ٢٦ ، المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٢٦) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "تقديم مساعدة طارئة الى باكستان" ، وأن تنظر فيه في الجلسات العامة مباشرة .

وفي الجلسة نفسها قررت أيضا الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٢٧) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين ، بندا بعنوان "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩٢" ، وأن تحيله الى اللجنة الخامسة .

وفي الجلسة العامة ٤٠ ، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٢٨) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "تقديم مساعدة طارئة الى الفلبين" وأن تنظر فيه في الجلسات العامة مباشرة .

وفي الجلسة العامة ٦٨ ، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٢٩) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا" ، وأن تحيله الى اللجنة الثالثة .

(٢٥) A/47/243 .

(٢٦) A/47/250/Add.1 ، الفقرة ١ .

(٢٧) المرجع نفسه ، الفقرة ٢ .

(٢٨) A/47/250/Add.2 ، الفقرة ٢ .

(٢٩) A/47/250/Add.3 ، الفقرة ١ .

وفي الجلسة نفسها ، قررت الجمعية العامة أيضا ، بناء على توصية المكتب^(٣٠) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "تقديم مساعدة دولية لأنعاش نيكاراغوا وإعادة بنائها : آثار الحرب والكوارث الطبيعية" ، وأن تنظر فيه في الجلسات العامة مباشرة .

وفي الجلسة نفسها ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٣١) ، أن تنظر في البند ١٤١ من جدول الأعمال ، المعنون "تقديم مساعدة دولية طارئة لتعمير أفغانستان المنكوبة بالحرب" في الجلسات العامة مباشرة .

وفي الجلسة العامة ٦٩ ، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٣٢) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "طلب استصدار فتوى من محكمة العدل الدولية" وأن تحيله الى اللجنة السادسة .

وفي الجلسة العامة ٩٠ ، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب^(٣٣) ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والأربعين بندا بعنوان "عقد مؤتمر دولي معني بالصومال" وأن تنظر فيه في الجلسات العامة مباشرة .

٤٠٣/٤٧ - اجتماعات الهيئات الفرعية في أثناء الدورة السابعة والأربعين

ألف

في الجلسة العامة ٢ المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية لجنة المؤتمرات^(٣٤) ، أن تأذن إلى لجنة البرنامج والتنسيق بالاجتماع في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ .

(٣٠) المرجع نفسه ، الفقرة ٢ .

(٣١) المرجع نفسه ، الفقرة ٣ .

(٣٢) A/47/250/Add.4 ، الفقرة ١ .

(٣٣) A/47/250/Add.5 ، الفقرة ٢ .

(٣٤) A/47/409 .

وفي الجلسة نفسها ، قررت الجمعية العامة ، بناء على اقتراح رئيس الجمعية العامة^(٣٥) ، أن تأذن إلى اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لانشاء الأمم المتحدة بالاجتماع في أثناء الدورة السابعة والأربعين .

باء

في الجلسة العامة ٣ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية لجنة المؤتمرات^(٣٦) وتوصية المكتب^(٣٧) أن تأذن للهيئات الفرعية التالية بالاجتماع في أثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة :

- (أ) اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي ؛
- (ب) مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة الاستثمارات للجنوب افريقيا ؛
- (ج) لجنة العلاقات مع البلد المضيف ؛
- (د) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ؛
- (هـ) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة ؛
- (و) الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا ؛
- (ز) اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ؛
- (ح) الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

(٣٥) A/47/PV.2 .

(٣٦) A/47/409/Add.1 .

(٣٧) A/47/250 .

جيم

في الجلسة العامة ١٩ المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصيات المكتب^(٣٨) ، أن تأذن لمجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالاجتماع في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ .

الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من
المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة - ٤٠٤/٤٧

في الجلسة العامة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بمذكرة الأمين العام^(٢٩) .

٤٠٥/٤٧ - تقرير محكمة العدل الدولية

في الجلسة العامة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير محكمة العدل الدولية^(٤٠) .

٤٠٦/٤٧ - تقرير الأمين العام عن الصندوق الاستئماني الذي
أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية
المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية

في الجلسة العامة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية^(٤١) .

(٣٨) A/47/409/Add.2 .

(٣٩) A/47/436 .

(٤٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ٤ (A/47/4) .

(٤١) A/47/444 .

٤٠٧/٤٧ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

في الجلسة العامة ٤٧ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة^(٤٢) .

٤٠٨/٤٧ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

في الجلسة العامة ٦٠ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في البند المعنون "مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)" وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

٤١٧/٤٧ - الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء
الأمم المتحدة في عام ١٩٩٥

في الجلسة العامة ٨٠ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً ، بناءً على توصية اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة^(٤٣) ، بأعمال اللجنة التحضيرية ، وقررت أن تواصل اللجنة التحضيرية أعمالها وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

٤٦٢/٤٧ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً بالفصول الأول والخامس (الفرعين جيم وزاي) والثامن والتاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٤٤) .

(٤٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/47/1) .

(٤٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٨ (A/47/48) ، الفرع الرابع .

(٤٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/47/3/Rev.1) .

٤٦٣/٤٧ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم
العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/
ابريل ١٩٨٦

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة أن ترجئ النظر في البند المعنون "إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦" وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين.

٤٦٤/٤٧ - العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية آثاره
الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية
في الأغراض السلمية وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن
الدوليين

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة أن ترجئ النظر في البند المعنون "العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين" إلى موعد لاحق خلال الدورة ، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

٤٦٥/٤٧ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي
الدولي من أجل التنمية

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة أن ترجئ النظر في البند المعنون "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" ، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

٤٦٦/٤٧ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة أن ترجئ النظر في البند المعنون "تنفيذ قرارات الأمم المتحدة" ، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

٤٦٧/٤٧ - البنود المتبقية في جدول الأعمال لتنظر فيها
الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بصرف النظر عن المسائل التنظيمية والبنود التي قد يتعين النظر فيها بتطبيق النظام الداخلي للجمعية العامة ، الإبقاء على البنود التالية في جدول الأعمال لتنظر فيها خلال الدورة الثامنة والأربعين :

البند ١٠ : تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة ؛

البند ١١ : تقرير مجلس الأمن ؛

البند ١٦ (أ) : انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي ؛

البند ١٧ (ز) : تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات ؛

البند ١٧ (ح) : تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة ؛

- البند ١٧ (ط) : إقرار تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛
- البند ٢٢ : حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي ؛
- البند ٢٨ : الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين ؛
- البند ٣٠ : قضية فلسطين ؛
- البند ٣١ : تنشيط أعمال الجمعية العامة ؛
- البند ٣٥ : الحالة في الشرق الأوسط ؛
- البند ٣٦ : الحالة في أمريكا الوسطى : إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية ؛
- البند ٤٠ : مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية ؛
- البند ٤٢ : العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين ؛
- البند ٤٥ : مسألة قبرص ؛
- البند ٤٦ : آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها ؛
- البند ٤٧ : إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما ؛
- البند ٦٣ : استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة ؛
- البند ٧٩ : تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ؛
- البند ٨٩ : التدريب والبحث ؛
- البند ١٠٣ : استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ؛
- البند ١٠٤ : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ؛
- البند ١٠٦ : الأمانة المالية الراهنة للأمم المتحدة ؛
- البند ١٠٧ : حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة ؛
- البند ١١١ : جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة ؛
- البند ١١٢ : مسائل الموظفين ؛
- البند ١١٥ : تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط ؛
- البند ١١٦ : تمويل فريق الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق ؛
- البند ١١٧ : تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا ؛
- البند ١١٨ : تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ؛
- البند ١١٩ : تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى ؛
- البند ١٢٠ : تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) ؛

- البند ١٢١ : تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ؛
 البند ١٢٢ : تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور ؛
 البند ١٢٣ : تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا ؛
 البند ١٢٤ : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم ؛
 البند ١٣٧ : تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية ؛
 البند ١٤٣ : الحالة في البوسنة والهرسك ؛
 البند ١٤٥ : تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال ؛
 البند ١٤٧ : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ؛
 البند ١٥٢ : عقد مؤتمر دولي معني بالصومال .

٢ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الأولى

٤١٨/٤٧ - تخفيض الميزانيات العسكرية

في الجلسة العامة ٨١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما بتقرير اللجنة الأولى^(٤٥) .

(٤٥) A/47/679 .

٤١٩/٤٧ - نقل الأسلحة على الصعيد الدولي

في الجلسة العامة ٨١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، إذ أشارت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٤٦) ، إلى قرارها ٣٦/٤٦ حاء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والمعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي" ، الذي اتخذ دون تصويت في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة ، وبصفة خاصة إلى الفقرة ١٠ منه قررت ما يلي :

(أ) أن ترحب بالمعلومات المقدمة من الدول الأعضاء بشأن الموضوع الوارد في تقرير الأمين العام^(٤٧) ؛

(ب) أن تدعو الدول الأعضاء التي لم تواف الأمين العام بآرائها حول هذه المسألة ، إلى أن تفعل ذلك ؛

(ج) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "نقل الأسلحة على الصعيد الدولي".

٤٧/٤٢٠ - نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي

في الجلسة العامة ٨١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، وقد أشارت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٤٨) ، وإلى مقررها ٤٦/٤١٢ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ قررت ما يلي :

(أ) أن ترحب بتقرير الأمين العام عن هذه المسألة^(٤٩) ؛

(٤٦) A/47/691 ، الفقرة ٣٩ .

(٤٧) A/47/314 و Add.1 .

(٤٨) A/47/691 ، الفقرة ٣٩ .

(٤٩) A/47/316 و Add.1 و 2 .

(ب) أن تدعو جميع الدول الأعضاء التي لم تواف الأمين العام بآرائها في هذه المسألة ، إلى أن تفعل ذلك ؛

(ج) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي".

٤٧/٤٢١ - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في افريقيا ،

ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا

والمحيط الهادئ ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع

السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

في الجلسة العامة ٨١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الأولى ما يلي^(٥٠) :

(أ) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن أنشطة المراكز الإقليمية ؛

(ب) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة : مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في افريقيا ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" .

٤٧/٤٢٢ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها

الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

في الجلسة العامة ٨١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة^(٥١) ، بناء على توصية من اللجنة الأولى ، ما يلي :

(٥٠) A/47/692 ، الفقرة ٢٦ .

(٥١) A/47/693 ، الفقرة ٢٨ .

(أ) أن تدعو إلى عقد جلسات للجنة الأولى لمدة خمسة أيام عمل في الفترة من ٨ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ في نيويورك ، بغرض إعادة تقييم الجهاز المتعدد الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح ، لا سيما الدور الخاص بكل من اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ، ومؤتمر نزع السلاح ، والصلة المتبادلة بينها . فضلا عن دور مكتب شؤون نزع السلاح ، بما في ذلك سبل ووسائل تعزيز أداء وكفاءة الجهاز المذكور ، مع مراعاة صلاحيات مجلس الأمن في هذه المسائل ؛ والهدف من الجلسات المذكورة هو إجراء إعادة التقييم المذكورة أعلاه بغية التوصل إلى توصيات محددة متفق عليها لاتخاذ الإجراء المناسب ؛ على أن يكون مفهوما ، فيما يتعلق بمؤتمر نزع السلاح ، أن المسؤولية الأولى عن وضع التوصيات بشأن مستقبله تقع على عاتق تلك الهيئة ؛

(ب) أن تدعو الدول الأعضاء إلى أن تقدم آراءها بشأن تقرير الأمين العام المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة"^(٥٢) في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، وأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة جميعا لتلك الآراء عن ذلك التقرير لتنظر فيه اللجنة الأولى في جلساتها المستأنفة ؛

(ج) أن تطلب إلى الأمين العام أن يحيل تقريره المعنون "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة"^(٥٣) إلى مؤتمر نزع السلاح ؛ وأن يحيل المؤتمر إلى رئيس اللجنة الأولى ، بحلول ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ ، نتائج الدراسة التي أجراها المؤتمر لذلك التقرير فضلا عن حالة الاستعراض الجاري لجدول أعماله وتكوينه وأساليب عمله ، بحلول ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ ؛

(د) أن تطلب إلى رئيس اللجنة الأولى أن يقوم ، بمساعدة الأعضاء الآخرين في مكتب اللجنة والأمانة العامة ، بتنسيق الإجراءات المذكورة أعلاه .

(٥٢) A/C.1/47/7 .

٣ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السياسية الخاصة

٤١٠/٤٧ - سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا

في الجلسة العامة ٦٢ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً بتقرير اللجنة السياسية الخاصة^(٥٣) .

٤٢٣/٤٧ - العلم والسلام

في الجلسة العامة ٨٥ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة السياسية الخاصة^(٥٤) ، أن ترجى النظر في البند المعنون "العلم والسلام" الى دورتها الثامنة والأربعين .

٤٢٤/٤٧ - زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام

في الجلسة العامة ٨٥ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة السياسية الخاصة^(٥٥) :

(أ) زيادة عدد أعضاء لجنة الإعلام من ٧٩ إلى ٨١ عضواً ؛

(ب) تعيين جمهورية كوريا والسنغال عضوين في لجنة الإعلام .

٤٢٥/٤٧ - مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

في الجلسة العامة ٨٥ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة السياسية الخاصة^(٥٦) ، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة" .

(٥٣) A/47/616 .

(٥٤) A/47/608 ، الفقرة ٦ .

(٥٥) A/47/614 ، الفقرة ١٢ .

(٥٦) A/47/615 ، الفقرة ٥ .

٤ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثانية

٤٣٤/٤٧ - تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة

الجديدة والمتجددة عن أعمال دورتها السادسة

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٥٧) بتقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن أعمال دورتها السادسة^(٥٨)

٤٣٥/٤٧ - تقرير الأمين العام بشأن اتجاهات استكشاف

الطاقة وتنميتها في البلدان النامية

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٥٩) بتقرير الأمين العام بشأن اتجاهات استكشاف الطاقة وتنميتها في البلدان النامية^(٦٠) .

٤٣٦/٤٧ - تمويل التنمية

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، إذ أكدت الجمعية العامة من جديد ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٦١) أهمية واستمرار صحة الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي

(٥٧) A/47/718/Add.4 ، الفقرة ٣ .

(٥٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ٣٦ (A/47/36).

(٥٩) A/47/718/Add.5 ، الفقرة ٣ .

(٦٠) A/47/202-E/1992/51 .

(٦١) A/47/726 ، الفقرة ٨ .

الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٦٢) ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٦٣) ، والتزام كرتاخينا الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة^(٦٤) ، وبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات^(٦٥) ، وبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا^(٦٦) ، ومختلف الاتفاقات والاتفاقيات التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء ، وبصفة خاصة جدول أعمال القرن ٢١^(٦٧) ، والتي اعتمدت خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وإذ أشارت الى قرارها ٢٠٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن عقد مؤتمر دولي لتمويل التنمية ، وإذ لاحظت مع الاهتمام تحليل الحالة المالية الدولية الراهنة ، الموجزة في تقرير الأمين العام^(٦٨) ، والصلة بين السلم والأمن والنمو والتنمية^(٦٩) :

(أ) قررت مواصلة استكشاف مسألة عقد مؤتمر دولي لتمويل التنمية ، بالتشاور والتعاون الوثيقين مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإقليمية للتنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛

(٦٢) القرار د/١٨ - ٣ ، المرفق .

(٦٣) القرار ١٩٩/٤٥ ، المرفق .

(٦٤) TD/364 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٦٥) القرار ١٥١/٤٦ ، المرفق . الجزء ثانيا .

(٦٦) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، باريس ، ٣ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/CONF.147/18) ، الجزء الأول .

(٦٧) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، ريو دي جانيرو ، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26) ، الفصل الأول ، القرار الأول ، المرفق الثاني .

(٦٨) A/47/575 .

(٦٩) انظر A/46/594 و E/1992/82/Add.1 .

(ب) طلبت الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن حالة الموارد المحتملة لتمويل التنمية ، لكي تنظر مرة أخرى في مسألة عقد مؤتمر دولي لتمويل التنمية :

(ج) قررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "المؤتمر الدولي لتمويل التنمية" .

٤٣٧/٤٧ - تقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق
عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً ، بناءً على توصية اللجنة الثانية^(٧٠) بتقرير الأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث^(٧١) .

٤٣٨/٤٧ - تنفيذ الجزء الثاني من مرفق قرار الجمعية العامة
١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناءً على توصية اللجنة الثانية^(٧٢) أن ترجئ إلى دورتها الثامنة والأربعين النظر في مشروع القرار المعنون "تنفيذ الجزء الثاني من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة"^(٧٣) .

(٧٠) A/47/727/Add.1 ، الفقرة ٥٣ .

(٧١) A/47/288-E/1992/94 .

(٧٢) A/47/717/Add.1 ، الفقرة ٥٣ .

(٧٣) انظر A/C.2/47/L.2 .

٤٣٩/٤٧ - الوثائق المتصلة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٢) ، أن تحيط علماً بالوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام بشأن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة^(٧٤) ؛

(ب) مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن جائزة الأمم المتحدة للسكان^(٧٥)

(ج) مذكرة الأمين العام التي يقدم بها تقرير رئيس الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة عن نتيجة المشاورات الهادفة الى التوصل الى اتفاق بشأن مدونة لقواعد سلوك الشركات عبر الوطنية^(٧٦) .

٤٤٠/٤٧ - برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٧) أن ترجئ مواصلة النظر في مشروع برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ .

٤٤١/٤٧ - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علماً بالجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية^(٧٨) .

(٧٤) A/47/222-E/1992/57 و Corr.1 .

(٧٥) A/47/338 .

(٧٦) A/47/446 .

(٧٧) A/47/717/Add.1 ، الفقرة ٥٣ .

(٧٨) A/47/718 .

٤٤٢/٤٧ - المؤتمر الدولي المعني بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٩) أن ترجئ النظر في مشروع القرار المعنون "المؤتمر الدولي المعني بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية" إلى دورتها الخمسين^(٨٠) .

٤٤٣/٤٧ - صيد السمك بالشباك العائمة في أعالي البحار على نطاق واسع وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٩) أن تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٨١) ، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً آخر عن تنفيذ قرارها ٢١٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

٤٤٤/٤٧ - الوثائق المتعلقة بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية^(٧٩) أن تحيط علما بالوثائق التالية :

(أ) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الاستثنائية^(٨٢) ؛

(٧٩) A/47/718/Add.1 ، الفقرة ٢٧ .

(٨٠) انظر A/C.2/47/3 .

(٨١) A/47/487 .

(٨٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/47/25) .

(ب) تقرير الأمين العام عن مواصلة المتابعة الموضوعية من قبل الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة لقراري الجمعية العامة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ (٨٣) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن التعاون في مجال مصائد الأسماك في افريقيا (٨٤) ؛

(د) تقرير الأمين العام عن التغير الهيكلي في الاقتصاد العالمي : الآثار المترتبة عليه بالنسبة لاستخدام الطاقة والانبعاثات الجوية (٨٥) ؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن مكافحة التصحر والجفاف (٨٦) ؛

(و) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن نتيجة تبادل الآراء غير الرسمي في المجلس بشأن تقرير فريق خبراء الكمنولث المعني بأثر التغير الاقتصادي والسياسي العالمي على عملية التنمية (٨٧) .

٤٤٥/٤٧ - برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المكرسة
للشعب الفلسطيني

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثانية (٨٨) ما يلي :

(أ) أن تطلب إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل ، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ، برنامجه المكرس للشعب الفلسطيني بصورته الراهنة ؛

(ب) أن تحث على منح موظفي المؤتمر وخبرائه إمكانية الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة ؛

(٨٣) A/47/121-E/1992/15 .

(٨٤) A/47/279-E/1992/79 و Corr.1 .

(٨٥) A/47/388 .

(٨٦) A/47/393 .

(٨٧) A/47/477 .

(٨٨) A/47/718/Add.2 ، الفقرة ٤٣ .

(ج) أن تدعو مجلس التجارة والتنمية إلى النظر في اتخاذ ترتيبات الإبلاغ المناسبة لتمكينهم من تلقي معلومات من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر .

٤٤٦/٤٧ - حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية^(٨٩) .

٤٤٧/٤٧ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، فإن الجمعية العامة بناءً على توصية اللجنة الثانية^(٩٠) ، إذ أشارت إلى قرارها ٢١٧/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل وإذ أحاطت علماً بتقرير الأمين العام^(٩١) عن تنفيذ ذلك القرار ، قررت أن تطب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً مستكملاً لتنظر فيه .

٤٤٨/٤٧ - تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناءً على توصية اللجنة الثانية^(٩٠) ، أن تحيط علماً بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة^(٩٢) .

(٨٩) A/47/720 .

(٩٠) A/47/723 ، الفقرة ١١٨ .

(٩١) A/47/264-E/1992/71 .

(٩٢) A/47/340 .

٥ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الثالثة

٤٢٦/٤٧ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

في الجلسة العامة ٨٩ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، فإن الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٣) ، إذ أشارت إلى قراراتها ١٥/٣٩ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، و ٩٥/٤١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٩٢/٤٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٨٤/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وإذ أحاطت علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠/١٩٩٢ المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، قررت :

(أ) أن تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات لما قدمه من مساهمة كبيرة في مسألة القضاء على سياسة الفصل العنصري ؛

(ب) أن تعرب عن شكرها لجميع الحكومات والمنظمات التي زودت المقرر الخاص بمعلومات .

٤٢٧/٤٧ - ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان

في الجلسة العامة ٨٩ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، أحاطت الجمعية العامة علما ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٣) ، بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير المقرر الخاص عن ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم إلى نظام جنوب افريقيا العنصري والاستعماري من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان^(٩٤) .

٤٢٨/٤٧ - أسرى الحرب والمفقودون نتيجة للحرب في أفغانستان

في الجلسة العامة ٨٩ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة

(٩٣) A/47/658 ، الفقرة ٣١ .

(٩٤) A/47/480 و Add.1 .

بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٥) أن تطلب إلى حكومتي الاتحاد الروسي ودولة أفغانستان الإسلامية الدخول في مفاوضات ومشاورات بغرض حل المسألة الإنسانية المتعلقة بأسرى الحرب والمفقودين من الجانبين ، على أساس البيان المشترك

الصادر في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٢ عن الاتحاد الروسي ودولة أفغانستان الإسلامية ، الذي أعرب فيه الجانبان عن استعدادهما لعمل كل ما هو ضروري للإفراج بأسرع ما يمكن وبدون شروط عن جميع أسرى الحرب ولتحرير أماكن المفقودين ، وذلك لإعطائهم فرصة العودة إلى وطنهم بدون أي عائق . وشجعت حكومات الدول المعنية المستقلة حديثا وحكومة دولة أفغانستان الإسلامية على إجراء مفاوضات واتصالات بحسن نية من أجل تحقيق الهدف الإنساني المذكور أعلاه .

منح جوائز حقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ - ٤٢٩/٤٧

في الجلسة العامة ٨٩ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، فإن الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٦) ، وقد رأت أن سنة ١٩٩٣ ستوافق الذكرى السنوية الخامسة والأربعين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ووضعت في الاعتبار الحاجة إلى تعزيز مراعاة حقوق الإنسان والتمتع بها على الصعيد العالمي ، وأشارت إلى قرارها ٢٢١٧ (د - ٢١) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، الذي أقر منح جوائز في ميدان حقوق الإنسان ، قررت أن تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة لمنح جوائز حقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ ، على النحو المتوخى في التوصية جيم الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢١٧ ألف (د - ٢١) .

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين - ٤٣٠/٤٧

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٦) ، وبعد أن أحاطت علما بتقرير الأمين العام (A/47/626) عن مركز صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين :

(أ) أن تطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وممثلي مجموعات السكان الأصليين النظر في إمكانية تقديم تبرعات إلى الصندوق ونشر معلومات عن أنشطة الصندوق على نطاق واسع ؛

(ب) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين عن مركز صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين .

(٩٥) A/47/715 ، الفقرة ٢٧ .

(٩٦) A/47/678/Add.2 ، الفقرة ١١٤ .

التقارير التي نظر فيها في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان" - ٤٣١/٤٧

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(٩٦) ، أن تحيط علماً بالوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية^(٩٧) ؛

(ب) تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والهجرات الجماعية^(٩٨) ؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير الأولي المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جنوب افريقيا ، الذي أعده فريق الخبراء العامل المخصص المعني بالجنوب الإفريقي والتابع للجنة حقوق الإنسان^(٩٩) ؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها التوصيات الواردة في تقرير حلقة العمل الدولية المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ، بعنوان "المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية"^(١٠٠) .

٤٣٢/٤٧ - تنظيم أعمال اللجنة الثالثة ومشروع برنامج عمل اللجنة لفترة
السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، وافقت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الثالثة^(١٠١) ، وعملا بقرارها ١٧٠/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وقرارها ١٤٠/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، على تنظيم أعمال اللجنة الثالثة وبرنامج عمل اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ ، بصيغتهما الواردتين في المرفقين الأول والثاني لهذا المقرر .

(٩٧) A/47/479 .

(٩٨) A/47/552 .

(٩٩) A/47/676 ، المرفق .

(١٠٠) A/47/701 ، المرفق .

(١٠١) A/47/772 ، الفقرة ٨ .

المرفق الأول

تنظيم أعمال اللجنة الثالثة

ألف - المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحديد وقت البيانات

١ - وفقا للمادة ١٠٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة والفقرة ٢٢ من المقرر ٤٠١/٢٤ بشأن ترشيد إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها ، ينبغي أن يقترح الرئيس على اللجنة الثالثة ، في بداية كل دورة ، تحديد الوقت الذي يُسمح به للمتكلمين .

٢ - وتوصي اللجنة ، بالإضافة إلى قرار الجمعية العامة ١٧٥/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والقرار ١٤٠/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، بشأن ترشيد أعمال اللجنة الثالثة ، بأن تقتصر مدة بيانات الوفود أو البيانات المقدمة نيابة عن مجموعة من الوفود أو البيانات التي يدلي بها المسؤولون في الأمانة العامة على ١٥ دقيقة ، إلا إذا قررت اللجنة غير ذلك في بداية الدورة . وسيُتعين توخي قدر من المرونة عند تطبيق هذا الحد الزمني بالنسبة لجميع المتكلمين . وتوفيرا للوقت ، يُشجع جميع المتكلمين على ممارسة ضبط النفس ، ولا سيما بالنسبة للوفود المتكلمة باسم مجموعات . ولأسباب عملية ، يشجع الإدلاء بالبيانات التي تقدم باسم المجموعات في اليوم الأول من مناقشة أي بند أو بند فرعي . وفي هذا الصدد ، من الأهمية التشديد على مسألة توزيع الوثائق في حينه وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة ، بغية تمكين أعضاء الوفود من إدراج أسمائهم في قائمة المتكلمين في وقت مبكر .

باء - مشاريع القرارات المتعلقة بتقارير هيئات الإشراف على المعاهدات

وتقارير الأمين العام بشأن مركز هذه المعاهدات

٣ - تقدم تقارير جميع هيئات الإشراف على المعاهدات إلى الجمعية العامة ، وفقا للولاية التشريعية لكل منها . وينبغي اتخاذ القرارات الموضوعية بشأن هذه التقارير مرة كل سنتين ، وفقا لبرنامج عمل اللجنة الثالثة . ويوصى ، عند الإمكان ، بعدم تقديم مشاريع قرارات مستقلة بشأن مركز المعاهدات ، بل إدماجها في مشروع القرار المتصل بتقرير الهيئة . وفي السنوات التي لا تتخذ فيها قرارات موضوعية تكتفي اللجنة بالإحاطة علما بالتقارير إلا إذا رُئي من المناسب اتخاذ إجراء أكثر اتساما بالموضوعية .

جيم - مشاريع المقترحات المنبثقة عن الهيئات الفرعية للمجلس

الاقتصادي والاجتماعي

٤ - ينبغي ، قدر الإمكان ، أن يضع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اعتباره برنامج عمل اللجنة الثالثة ، لدى إحالة مشاريع المقترحات إلى الجمعية العامة .

دال - برنامج العمل

٥ - ينبغي أن تعقد اللجنة الثالثة اجتماعاً غير رسمي بعد انتخاب أعضاء مكتبها مباشرة للنظر في برنامج عملها على أساس مشروع تعدد الأمانة العامة والنظر في الجوانب التنظيمية الأخرى المتصلة بعملها ، ولا سيما فيما يتعلق بحالة الوثائق .

٦ - وينبغي عند النظر في البنود المحالة إلى اللجنة الثالثة خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة اتباع الترتيب التالي :

- البند ٢ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري^(١٠٢)
- البند ٣ - حق الشعوب في تقرير المصير^(١٠٢)
- البند ٤ - التنمية الاجتماعية ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة^(١٠٣) ؛
- البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية^(١٠٣)
- البند ٦ - النهوض بالمرأة
- البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات
- البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين ، والمسائل الإنسانية

(١٠٢) يناقش البنودان ٢ و ٣ معا . ويجوز للوفود أن تدلي ببيانات مستقلين ، أي ببيان عن كل بند إذا شاءت .

(١٠٣) يناقش البنودان ٤ و ٥ معا . ويمكن للوفود التي تريد الإدلاء ببيانات في إطار البند ٤ أن تفعل ذلك .

- البند ٩ - مسائل حقوق الإنسان^(١٠٤) ، ^(١٠٥)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان ؛

(ب) مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ؛

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين .

البند ١ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [البند ١٢]

٧ - يجوز إعادة النظر في هذا الترتيب خلال الاجتماع التنظيمي للجنة الثالثة ، وخاصة في ضوء حالة الوثائق في ذلك الوقت .

هـ - إعداد مشاريع القرارات وتقديمها

٨ - يطلب إلى الوفود ، لدى وضع مشاريع القرارات ، الالتزام ببرنامج عمل اللجنة الثالثة المتفق عليه في قراري الجمعية العامة ١٧٥/٤٥ و ١٤٠/٤٦ المستنسخين أدناه .

٩ - والوفود مدعوة إلى مراعاة المبادئ التوجيهية العامة المتفق عليها في قراري الجمعية العامة ١٧٥/٤٥ و ١٤٠/٤٦ بشأن تقديم مشاريع المقترحات على النحو المبين أدناه^(١٠٦) :

البند ١ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراءات من جانب الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) أو التي يوجه انتباهها إليها

مسائل لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة إلى اللجنة الثالثة

-
- (١٠٤) يناقش البند الفرعي (أ) على حدة ؛ ويناقش البنود الفرعيان (ب) و (ج) معا .
- (١٠٥) يمكن للوفود التي تريد الإدلاء ببيانات في إطار البند أن تفعل ذلك ، بشرط ألا تدلي ببيانات بشأن أي بند فرعي واحد .
- (١٠٦) الإشارة إلى السنوات "الزوجية" أو "الفردية" تتصل بالسنوات التقويمية .

البند ٢ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

كل سنة

العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

كل سنتين

حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (سنوات زوجية)

البند ٣ - حق الشعوب في تقرير المصيركل سنة

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال

الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (سينظر في هذه المسألة كل سنتين بعد بدء نفاذ الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم)

البند ٤ - التنمية الاجتماعية ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالةالاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرةكل سنة

الحالة الاجتماعية في العالم^(١٠٧)

مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

-
- | | |
|--|--------------|
| تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية الاجتماعية . | - ١٩٩٣ (١٠٧) |
| مناقشة عامة على أساس تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي . | - ١٩٩٤ |
| التقرير المؤقت عن الحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية الاجتماعية . | - ١٩٩٥ |
| مناقشة عامة على أساس تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي . | - ١٩٩٦ |

كل سنتين

تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين (سنة ١٩٩٣ والسنوات الفردية)

تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة والسنة الدولية لكبار السن (١٩٩٩) والأنشطة ذات الصلة (سنة ١٩٩٣ والسنوات الفردية)

السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب (سنوات زوجية)

خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية (سنوات زوجية)

المشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في التنمية وفي الأعمال التام لجميع حقوق الإنسان (سنوات فردية)

تنفيذ المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب (سنوات فردية)

السنة الدولية للأسرة (١٩٩٣ و ١٩٩٤ : بعد ذلك كل سنتين ، إذا دعت الحاجة)

كل خمس سنوات

الذكرى السنوية لإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (١٩٩٤)

السنة الدولية لمحو الأمية (١٩٩٥)

البند ٥ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

كل سنة

معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

كل سنتين

التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة (سنوات زوجية)

منع الجريمة والعدالة الجنائية (سنوات فردية)

كل خمس سنوات

مؤتمر منع الجريمة ومعاملة المجرمين (١٩٩٥)

البند ٦ - النهوض بالمرأة

كل سنة

تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة

المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (حتى عام ١٩٩٥)

العنف ضد العاملات المهاجرات

كل سنتين

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سنوات زوجية)

المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (سنوات فردية)

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (سنوات فردية)

الخبرات الوطنية المتصلة بتحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (سنوات فردية)

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدراتكل سنة

تنفيذ خطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات وبرنامج العمل العالمي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع

العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

احترام المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

كل سنتين

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (سنوات زوجية)

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ،

والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين ،
والمسائل الإنسانية

كل سنة

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى

تقديم المساعدة الى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا

كل سنتين

النظام الإنساني الدولي الجديد (سنوات زوجية)

كل خمس سنوات

تمديد ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (١٩٩٧)

البند ٩ - مسائل حقوق الإنسان

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

كل سنة

التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (كل سنتين بعد بدء نفاذ الاتفاقية)

كل سنتين

اتفاقية حقوق الطفل (سنوات زوجية)

تقرير لجنة مناهضة التعذيب وحالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (سنوات زوجية)

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (سنوات زوجية)

حالة اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها (سنوات زوجية)

العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان (سنوات فردية)

(ب) مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

كل سنة

المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الحق في التنمية

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني

احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية

زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة (كل سنتين بعد الدورة التاسعة والأربعين)

المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (١٩٩٣)

تعزيز مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة

إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية ودينية ولغوية

السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٢ و ١٩٩٣ و ١٩٩٤)

تدعيم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي وأهمية انتهاج اللابنتقائية والحياد والموضوعية

سنة الأمم المتحدة للتسامح (١٩٩٣)

محنة أطفال الشوارع

كل سنتين

الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي (سنوات زوجية)

تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان (سنوات زوجية)

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (سنوات زوجية)

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (سنوات زوجية)

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين (سنوات زوجية)

مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (سنوات زوجية)

حقوق الإنسان والفقر المدقع (سنوات زوجية)

حقوق الإنسان والهجرات الجماعية (سنوات فردية)

حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل (سنوات فردية)

حقوق الإنسان والتقدم العلمي والتكنولوجي (سنوات فردية)

المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (سنوات فردية)

كل خمس سنوات

منح جوائز حقوق الإنسان

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقرر والممثلين الخاصين

المرفق الثاني

مشروع برنامج عمل اللجنة الثالثة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤

١٩٩٣ (١٠٨)

البند ١ -

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراءات من جانب الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) أو توجيه انتباهها إليها

الوثائق

الفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل التي لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة الى اللجنة الثالثة

البند ٢ -

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري (القرار ٢١٠٦ ألف (د-٢٠))

تقرير الأمين العام عن مشروع برنامج العمل للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (مشروع القرار A/C.3/47/L.3/Rev.1)

تقرير الأمين العام عن الحالة المالية للجنة القضاء على التمييز العنصري (مشروع القرار A/C.3/47/L.8)

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (القرار ٣٣٨٠ (د-٣٠) ومشروع القرار A/C.3/47/L.10)

(١٠٨) سَيُنقَح برنامج العمل والوثائق لعام ١٩٩٣ في ضوء المقررات ذات الصلة التي سيتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٣ .

البند ٣ -حق الشعوب في تقرير المصيرالوثائق

تقرير الأمين العام عن الحق العالمي للشعوب في تقرير المصير (مشروع القرار (A/C.3/47/L.5

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير (مشروع القرار (A/C.3/47/L.7

المسائل المطروحة للبحث ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه

البند ٤ -التنمية الاجتماعية ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم والشبابوالمسنين والمعقوين والأسرة^(١٠٩)الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم (القرارات ٥٦/٤٤ و ٥٧/٤٤ و ٨٧/٤٥ ؛ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/١٩٩٢)^(١١٠)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة المبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب (القرار ٩٠/٤٦)^(١١١)

تقرير الأمين العام عن التحضير للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها (القرار ٩٢/٤٦)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة (مشروع القرار (A/C.3/47/L.13

(١٠٩) مناقشة عامة على أساس التقرير المتعلق بالحالة الاجتماعية في العالم وتقرير لجنة التنمية

الاجتماعية .

(١١٠) تقرير مقدم الى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار المتعلق بإدماج الأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع (مشروع القرار A/C.3/47/L.15)

تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (مشروع القرار A/C.3/47/L.51/Rev.1)

البند ٥ -

منع الجريمة والعدالة الجنائية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في افريقيا (مشروع القرار A/C.3/47/L.16)

البند ٦ -

النهوض بالمرأة

الوثائق

البند ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما في ذلك مشروع الإعلان المتعلق بالعنف ضد المرأة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/١٩٩٢)

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (القرار ١٩٠/١٣٤) ^(١١٠)

مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (القرارات ١٢٥/٣٩ و ٩٩/٤٦)

نسخة أولية من "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في عملية التنمية" (القرارات ٧٧/٤٤ و ١٧١/٤٤) ^(١١٠)

تقرير الأمين العام عن تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (القرار ٧٨/٤٤) ^(١١٠)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (القرار ١٢٤/٤٥)

تقرير الأمين العام عن أنشطة المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (القرار ٩٩/٤٦)

تقرير الأمين العام عن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (مشروع القرار
(A/C.3/47/L.21)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (مشروع القرار
(A/C.3/47/L.23 ، الفقرة ٢٧)

تقرير الأمين العام عن حالة التحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (مشروع القرار
(A/C.3/47/L.23 ، الفقرة ٢٨)

تقرير شفوي للأمين العام عند تنفيذ القرار المتعلق بالعنف ضد العاملات المهاجرات
(مشروع القرار (A/C.3/47/L.24)

البند ٧ - المراقبة الدولية للمخدرات^(١١)

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بما فيه تعليقات لجنة
المخدرات على تقرير الأمين العام المقدم إليها عملاً بأحكام الفقرة ٤ من مشروع
القرار (A/C.3/47/L.30)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات
العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع (القرارات ١٤٨/٤٥ و
١٠٢/٤٦ ومشروع القرارين A/C.47/L.31 الفقرة ٨ و L.33 ، الجزء الثاني)

تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، بما في ذلك فرع
عن احترام المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي في مجال مكافحة
إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها (مشروع القرارين A/C.3/47/L.29 و
(L.32)

(١١) عملاً بمشروع القرار A/C.3/47/L.30 ، تعقد الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين أربع
جلسات عامة رفيعة المستوى من أجل دراسة حالة التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات وعرضها وطلبها
والإتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع ، على أساس تعليقات لجنة المخدرات التي ستدرج في تقرير
المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة .

تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن استكمال خطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات (مشروع القرار A/C.3/47/L.31 ، الفقرة ٥)^(١١٠)

تقرير الأمين العام عن العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها (مشروع القرار A/C.3/47/L.33 ، الجزء الأول ، والجزء الثاني ، الفقرة ٦)

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين ، والمسائل الانسانية
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير الأمين العام عن المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أبناء أمريكا الوسطى (مشروع القرار A/C.3/47/L.27)

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى اللاجئين والعائدين والمشردين في افريقيا (مشروع القرار A/C.3/47/L.38)

البند ٩ - مسائل حقوق الانسان
تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الانسان (القرار ٢٢٠٠ د - ٢١) الف^(١١١)

تقرير لجنة مناهضة التعذيب (القرار ٤٦/٣٩)

تقرير الأمين العام عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (القرار ١١٣/٤٦)

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (مشروع القرار A/C.3/47/L.41)

تقرير الأمين العام عن التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان (مشروع القرار A/C.3/47/L.42)

مذكرة الأمين العام التي يحيل بها التقرير المستكمل للخبير المستقل عن النهج الطويلة الأجل لتعزيز فعالية التعاون بين الهيئات المعنية بحقوق الانسان (مشروع القرار A/C.3/47/L.42 ، الفقرة ٢)

(ب) مسائل حقوق الانسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في التنمية وفي الأعمال التامة لحقوق الانسان (القرار ٥٣/٤٤) وتوصيات المجلس المتعلقة بسنة الأمم المتحدة للتسامح المقترحة (مشروع القرار A/C.3/47/L.53 ، الفقرة ٣)

تقرير الأمين العام عن حقوق الانسان في مجال إقامة العدل (القرار ١٢٠/٤٦)

تقرير الأمين العام عن المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الانسان (القرار ١٢٤/٤٦)

تقرير الأمين العام عن نتائج المؤتمر العالمي لحقوق الانسان (مشروع القرار A/C.3/47/L.18/Rev.1)

مذكرة الأمين العام التي يحيل بها التقرير المتعلق بالحقوق في التنمية (مشروع القرار A/C.3/47/L.49)

مذكرة الأمين العام التي يحل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) عن الاحتفال بسنة الأمم المتحدة للتسامح المقترحة (مشروع القرار A/C.3/47/L.53 ، الفقرة ٢)^(١١٠)

تقرير الأمين العام عن تعزيز مركز حقوق الانسان (مشروع القرار A/C.3/47/L.56)

تقرير الأمين العام عن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية (مشروع القرار A/C.3/47/L.61)

تقرير الأمين العام عن الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو
إثنية ودينية ولغوية (مشروع القرار A/C.3/47/L.66)

تقرير الأمين العام عن زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة (مشروع القرار
A/C.3/47/L.69)

المسائل المطروحة للبحث ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة
حقوق الانسان والتقدم العلمي والتكنولوجي (القرار ١٢٦/٤٦)

تدعيم تدابير الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان عن طريق تعزيز التعاون الدولي
وأهمية انتهاج اللاتقائية والحياد والموضوعية (القرار ١٢٩/٤٦ ومشروع القرار
A/C.3/47/L.62)

محنة أطفال الشوارع (مشروع القرار A/C.3/47/L.55)

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (مشروع القرار A/C.3/47/L.60)

المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة
لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية (مشروع القرار
A/C.3/47/L.68)

حالة حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين^(١١٢)

(ج)

حالة حقوق الانسان في استونيا ولاتفيا

البند ١٠ -

الوثائق

تقرير الأمين العام (مشروع القرار A/C.3/47/L.52)

١٩٩٤

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البند ١ -

المسائل التي تتطلب اتخاذ اجراءات من جانب الجمعية العامة (اللجنة الثالثة أو توجيه
انتباها إليها .

(١١٢) ستحددها - لجنة حقوق الانسان في دورتها التاسعة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في

دورته الموضوعية لعام ١٩٩٣ .

الوثائق

الفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المسائل التي لا تدخل في نطاق البنود الأخرى المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة والمحالة الى اللجنة الثالثة

البند ٢ -

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري (القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها
(القرار ٣٣٨٠ (د - ٢٠))

تقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
(القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠) ومشروع القرار A/C.3/47/L.6)

البند ٣ -

حق الشعوب في تقرير المصير

لم تطلب وثائق مسبقة

البند ٤ -

التنمية الاجتماعية ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب
والمسنين والمعوقين والأسرة

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار الخاص بالسياسات والبرامج المتعلقة بالشباب (مشروع
القرار A/C.3/47/L.11)

تقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية
والاجتماعية الجديدة (مشروع القرار A/C.3/47/L.17)

تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (مشروع القرار
A/C.3/47/L.51/Rev.1)

المسائل المطروحة للبحث ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

الذكرى السنوية الخامسة والعشرون لإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (القرار ٥٧/٤٤)

البند ٥ -

منع الجريمة والعدالة الجنائية

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي بما في ذلك آراء لجنة منع الجريمة بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان مكافحة الجريمة المنظمة (مشروع القرار A/C.3/47/L.14)

البند ٦ -

النهوض بالمرأة

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (القرار ١٨٠/٣٤)^(١١٠)

النسخة النهائية من "الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في عملية التنمية" (القرارات ٧٧/٤٤ و ١٧١/٤٤)^(١١١)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (القرار ١٢٤/٤٥)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (مشروع القرار A/C.3/47/L.22)

البند ٧ -

المراقبة الدولية للمخدرات

الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وعرضها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع (القرارات ١٤٨/٤٥ و ١٠٢/٤٦ ومشروع القرار A/C.3/47/L.31)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (مشروع القرار A/C.3/47/L.28)

البند ٨ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشردين ، والمسائل الانسانية
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير الأمين العام عن النظام الانساني الدولي الجديد (مشروع القرار A/C.3/47/L.37)

البند ٩ - مسائل حقوق الانسان
تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان
الوثائق

الفصل ذو الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الانسان (القرار ٢٢٠٠ (د - ٢١) الف) (١١٠)

تقرير لجنة مناهضة التعذيب (القرار ٤٦/٢٩)

تقرير لجنة حقوق الطفل (القرار ٢٥/٤٤) (١١٠)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها (مشروع القرار A/C.3/47/L.39)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (مشروع القرار A/C.3/47/L.43)

تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الانسانية أو المهينة (مشروع القرار A/C.3/47/L.44)

(ب) مسائل حقوق الانسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان

والحقوق الأساسية

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الترتيبات الاقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان (مشروع القرار
(A/C.3/47/L.54)

تقرير الأمين العام عن تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الانسان (مشروع القرار
(A/C.3/47/L.58)

تقرير الأمين العام عن حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين
(مشروع القرار (A/C.3/47/L.59)

المسائل المطروحة للبحث ولم يطلب بشأنها وثائق مسبقة

مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (مشروع القرارين A/C.3/47/L.63 و L.64)

حقوق الانسان والفقر المدقع (مشروع القرار (A/C.3/47/L.65)

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

٤٣٣/٤٧ الوثائق المتعلقة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٢ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أحاطت الجمعية العامة علماً ، بناء
على توصية اللجنة الثالثة^(١١٣)

(أ) الفصول الأول والخامس (الفروع باء وجيم وهاء وواو وحاء) والسابع والتاسع من تقرير
المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(١١٤) ؛

(١١٣) A/47/772 ، الفقرة ٨ .

(١١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم (A/47/3/Rev.1) ٣

(ب) تقرير الأمين العام عن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ^(١١٥) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩٢ المعنون "استعراض الشروط اللازمة للأداء الفعال لوحدة المنظمات غير الحكومية التابعة لإدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية"^(١١٦) .

٦ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الرابعة

٤٠٩/٤٧ - الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول
الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها والتي قد
تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة

في الجلسة العامة ٦١ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الرابعة^(١١٧) ، النص التالي :

"١ - إن الجمعية العامة ، وقد نظرت في الفصل المتصل ببند مدرج في جدول أعمال اللجنة الخاصة معنون 'الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها والتي قد تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة' من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١١٨) ، وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وجميع قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها الأخرى المتعلقة بالأنشطة العسكرية في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمعة بالحكم الذاتي ، تؤكد من جديد اقتناعها القوي بأن القواعد والمنشآت العسكرية في الأقاليم المعنية يمكن أن تشكل عقبة تعترض سبيل ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير المصير ، وتكرر تأكيد آرائها القوية بأن القواعد والمنشآت القائمة ، التي تعرقل تنفيذ الاعلان ، ينبغي سحبها وألا يتم التفاوضي عن أي تعزيز آخر لها .

(١١٥) A/47/184-E/1992/44 .

(١١٦) A/C.3/47/13 .

(١١٧) A/47/645 ، الفقرة ١٠ .

(١١٨) A/47/23 (Part III) ، الفصل السادس .

"٢ - وادراكا من الجمعية العامة بوجود قواعد ومنشآت من هذا القبيل في عدد من تلك الأقاليم ، فإنها تحث الدول المعنية القائمة بالادارة على أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لعدم اشراك تلك الأقاليم في أي أعمال هجومية أو تدخل ضد دول أخرى ، والالتزام التام بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

"٣ - وتكرر الجمعية العامة تأكيد ادانتها لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تتعارض مع حقوق ومصالح الشعوب المستعمرة المعنية ، ولا سيما حقها في تقرير المصير والاستقلال . وتطلب الجمعية العامة مرة أخرى الى الدول الاستعمارية المعنية إنهاء تلك الأنشطة وإزالة تلك القواعد العسكرية ، امتثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

"٤ - وتكرر الجمعية العامة التأكيد على ضرورة عدم استخدام الأقاليم المستعمرة والمناطق المتاخمة لها في اجراء التجارب النووية ، أو القاء النفايات النووية ، أو وزع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل .

"٥ - وترحب الجمعية العامة بالتغيرات الهامة التي تحدث في جنوب افريقيا بهدف تيسير بدء مفاوضات دستورية موضوعية . وتلاحظ الجمعية العامة أنه على الرغم من هذه التطورات ، فإن الفصل العنصري مازال راسخا بشكل وطيء ، ونتيجة لذلك فإن الخطر مازال يتهدد السلم والأمن في المنطقة .

"٦ - وتلاحظ الجمعية العامة ، مع القلق البالغ ما تكشف عما قام به نظام جنوب افريقيا من تمويل وتواطؤ مستترين مع منظمات سياسية معينة والتقارير التي تفيد باشتراك قوات الأمن التابعة له في ارتكاب أعمال عنف .

"٧ - وتدين الجمعية العامة استمرار التعاون في المجالين العسكري والنووي ومجال الاستخبارات بين جنوب افريقيا وبلدان معينة ، مما يشكل انتهاكا للحظر العسكري الذي فرضه مجلس الأمن على جنوب افريقيا في قراره ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، ويشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين . وتحث الجمعية العامة المجلس على النظر ، على سبيل الاستعجال ، في تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧^(١٩) وعلى اتخاذ تدابير أخرى لتوسيع نطاق قرار المجلس ٤١٨

(١٩) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس

وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة S/14179 .

(١٩٧٧) بغية زيادته فعالية وشمولا . وتدعو الجمعية العامة الى وضع حد فورا لذلك التعاون بجميع أشكاله . وتدعو الجمعية العامة كذلك الى التقيد بدقة بالقرار ٥٥٨ (١٩٨٤) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي ناشد فيه المجلس الدول الأعضاء أن تمتنع عن استيراد الأسلحة من جنوب افريقيا .

"٨ - وترى الجمعية العامة أن اكتساب جنوب افريقيا بسجله الشائن في مجال العنف والعدوان ، للقدرة على انتاج الأسلحة النووية ، يشكل محاولة أخرى من جانبه لارهاب وتخويف الدول المستقلة في المنطقة كي تخضع له . وتدين الجمعية العامة استمرار تقديم الدعم الى نظام جنوب افريقيا في الميدان العسكري وغيره من الميادين . وفي هذا الصدد ، تعرب الجمعية العامة عن قلقها ازاء العواقب الخطيرة التي تلحق بالسلم والأمن الدوليين من جراء التعاون في الميدانين العسكري والنووي بين نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا وبلدان غربية معينة وبلدان أخرى . وهي تطلب من الدول المعنية أن تنهي كل تعاون من هذا القبيل وأن تقوم ، بوجه خاص ، بوقف تزويد نظام الفصل العنصري بالمعدات والتكنولوجيا والمواد والتدريب ، مما يمكن ذلك النظام من زيادة قدرته على صنع الأسلحة النووية .

"٩ - وتدين الجمعية العامة بقوة استمرار بعض البلدان في التعاون مع النظام العنصري في الميدانين العسكري والنووي ، وتعرب عن اقتناعها بأن ذلك التعاون يتعارض مع حظر توريد الأسلحة المفروض على جنوب افريقيا بموجب قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) ويقوض التضامن الدولي لمناهضة نظام الفصل العنصري . ومن ثم فإن الجمعية العامة تدعو الى أن يتم إنهاء هذا التعاون بجميع أشكاله على الفور .

"١٠ - وفي هذا الصدد ، فإن الجمعية العامة تضع في اعتبارها ، بوجه خاص ، الاعلان المتعلق بجنوب افريقيا ، الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والعشرين المعقودة في أبوجا ، نيجيريا ، في الفترة من ٣ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٩١^(٢٠) ، وتقرير المؤتمر العاشر لوزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، المعقود في أكرا في الفترة من ٢ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١^(٢١) ، والبلاغ الذي اعتمدته رؤساء حكومات بلدان الكمنولث في اجتماعهم المعقود في هراري في الفترة من ١٦ الى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١^(٢٢) .

(١٢٠) انظر A/46/390 ، المرفق الثاني ، الاعلان (XXVII) AHG/Decl.4 .

(١٢١) A/46/726-S/23265 ، المرفق .

(١٢٢) A/46/708 ، المرفق .

"١١ - وتحث الجمعية العامة جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى على تقديم مزيد من المساعدات المادية الى الآلاف من اللاجئين الذين أجبرتهم السياسة القمعية التي يتبعها نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا على الفرار الى الدول المجاورة ، ولغرض اعادة توطين العائدين منهم .

"١٢ - وتعرب الجمعية العامة عن استيائها من استمرار نقل ملكية الأراضي في الأقاليم المستعمرة ، لا سيما في الأقاليم الجزرية الصغيرة في منطقتي المحيط الهادئ والبحر الكاريبي ، لأغراض إقامة المنشآت العسكرية . فاستغلال الموارد المحلية على نطاق واسع لهذا الغرض يمكن أن يخلف أثرا ضارا على التنمية الاقتصادية في الأقاليم المعنية .

"١٣ - وتطلب الجمعية العامة الى الأمين العام أن يواصل عن طريق جميع الوسائل التي توجد تحت تصرفه ، ابلاغ الرأي العام العالمي بالوقائع المتعلقة بالأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة والتي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

"١٤ - وتطلب الجمعية العامة من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريرا في هذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين" .

٤١١/٤٧ - مسألة جبل طارق

في الجلسة العامة ٧٢ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الرابعة (١٢٣) ، النص التالي باعتباره يمثل توافقا للآراء بين أعضاء الجمعية العامة :

"إن الجمعية العامة ، إذ تشير الى مقررها ٤٦/٤٢٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وإذ تشير في الوقت ذاته الى أن البيان الذي وافقت عليه حكومتا اسبانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية في بروكسل في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ (١٢٤) ينص في جملة أمور على ما يلي :

(١٢٣) A/47/648 ، الفقرة ٢٥ .

(١٢٤) A/39/732 ، المرفق .

مباشرة عملية تفاوض تهدف الى التغلب على جميع الخلافات بينهما بخصوص جبل طارق ، وإلى تعزيز التعاون على أساس المنفعة المتبادلة في المسائل الاقتصادية والثقافية والسياحية وشؤون الملاحة الجوية والمسائل العسكرية والبيئية . ويقبل كلا الجانبين أن تناقش قضايا السيادة في إطار تلك العملية . وستلتزم الحكومة البريطانية التزاما كاملا بتعهداتها باحترام رغبات شعب جبل طارق على النحو الموضح في ديباجة دستور عام ١٩٦٩ .

تحيط علما بأن وزيرى الخارجية عقدا ، كجزء من هذه العملية ، اجتماعات سنوية بصورة متناوبة في عاصمة كل منهما : وتحت الحكومتين على مواصلة مفاوضاتهما بقصد التوصل الى حل نهائي لمشكلة جبل طارق في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، ووفقا لروح ميثاق الأمم المتحدة " .

٤٧/٤١٢ - مسألة بيتكيرن

في الجلسة العامة ٧٢ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، اعتمدت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الرابعة^(١٢٢) ، النص التالي باعتباره يمثل توافقا للآراء بين أعضاء الجمعية العامة :

"إن الجمعية العامة ، وقد درست الحالة في بيتكيرن ، تؤكد من جديد حق شعب بيتكيرن غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الذي ينطبق على الإقليم انطباقا تاما . وتؤكد الجمعية العامة من جديد كذلك مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم . وتحت الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل احترام نمط الحياة المتفرد الذي اختاره شعب الإقليم والحفاظ على هذا النمط وتعزيزه وحمايته . وتطلب الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة بيتكيرن في دورتها المقبلة وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين" .

٤٧/٤١٣ - مسألة سانت هيلانة

في الجلسة العامة ٧٢ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، اعتمدت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الرابعة^(١٢٥) النص التالي :

"١ - إن الجمعية العامة ، وقد درست مسألة سانت هيلانة ، تؤكد من جديد حق شعب سانت هيلانة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ . وتحث الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتشاور مع المجلس التشريعي والممثلين الآخرين لشعب سانت هيلانة ، اتخاذ كل الخطوات اللازمة لضمان التنفيذ السريع للإعلان فيما يخص هذا الإقليم ، وفي هذا الصدد ، تؤكد من جديد أهمية تعزيز الوعي لدى شعب سانت هيلانة بالامكانيات المتاحة أمامه لممارسة حقه في تقرير مصيره .

"٢ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ، وتطلب من الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تقوية الاقتصاد وتشجيع المبادرات والمشاريع المحلية وزيادة مساعدتها لبرامج التنوع بهدف تحسين الرفاه العام للمجتمع المحلي ، بما في ذلك حالة العمالة في الإقليم .

"٣ - وتحث الجمعية العامة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ تدابير فعالة من أجل ضمان وكفالة حقوق شعب سانت هيلانة غير القابلة للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية للإقليم ، بما في ذلك الموارد البحرية ، والتصرف فيها ، وفي إقامة ومواصلة السيطرة على تنمية تلك الموارد في المستقبل .

"٤ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد أن استمرار الدولة القائمة بالإدارة في تقديم المساعدة الإنمائية ، بالإضافة إلى أي مساعدة قد يكون في وسع المجتمع الدولي تقديمها ، يشكل وسيلة هامة لتطوير الإمكانيات الاقتصادية للإقليم ولتعزيز قدرة شعبه على أن يحقق تماما الأهداف الواردة في الأحكام المتصلة بالموضوع من ميثاق الأمم المتحدة . وترحب الجمعية العامة ، في هذا الصدد ، بالمساعدة التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وتدعو المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المساعدة في تنمية الإقليم .

"٥ - وإن استمرار وجود مرافق عسكرية في الإقليم يحدو بالجمعية العامة ، بناء على القرارات والمقررات السابقة للأمم المتحدة بشأن القواعد والمنشآت العسكرية المقامة في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، أن تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ التدابير اللازمة لتفادي إشراك الإقليم في أية أعمال هجومية أو تدخل ضد الدول المجاورة .

"٦ - وترى الجمعية العامة أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة من الأمم المتحدة إلى سانت هيلانة في وقت ملائم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ، وتطلب من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة سانت هيلانة في دورتها المقبلة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ."

٧ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة الخامسة

٤٤٩/٤٧ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢٦) بما يلي :

(أ) أحاطت علما بالتقريرين الإحصائيين المقدمين من لجنة التنسيق الإدارية بشأن شؤون الميزانية والشؤون المالية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١٢٧) :

(ب) طلبت إلى الأمين العام ، بصفته رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، أن يقدم التقرير الإحصائي القادم للجنة التنسيق الإدارية إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ثم كل سنتين بعد ذلك ، آخذا في الحسبان قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن ترشيح أعمال اللجنة الخامسة ، وأن يضيف إلى المادة التي تغطيها التقارير معلومات عن الاشتراكات المقررة والتبرعات التي تدفعها الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء في كل من السنتين التقويميتين السابقتين :

(ج) أحاطت علما أيضا بتقرير الأمين العام عن معايير المحاسبة^(١٢٨) ، وطلبت إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لبرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إنجاز ما يبذلونه من جهود ، عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٤٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، في سبيل وضع معايير محاسبية موحدة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، ومراعاة هذه المعايير عند إعداد بياناتهم المالية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

(١٢٦) A/47/817 ، الفقرة ٦ .

(١٢٧) A/47/593 و Corr.1 و A/47/746 .

(١٢٨) A/47/443 .

٤٥٠/٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢٩) ، بما يلي :

(أ) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات بما لا يتجاوز مبلغا إجماليه ٨٠٠ ٢٥٨ ٢٥ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢١٨ ٠٠٠ ٢٤ دولار) من أجل مواصلة بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا للفترة المنتهية في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ؛

(ب) قسّمت المبلغ المبين في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ، كترتيب خاص لهذه الحالة ، فيما بين الدول الأعضاء وفقا للمخطط المبين في قرارها ٤١/٤٧ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ؛

(ج) أجلت إلى دورة الجمعية العامة السابعة والأربعين المستأنفة النظر في البند المعنون ، "تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا" .

٤٥١/٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٠) ، بما يلي :

(أ) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات بما لا يتجاوز مبلغا إجماليه ٥٠٠ ١٣٨ ٧ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٣٠٠ ٨٣٤ ٦ دولار) من أجل مواصلة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للفترة المنتهية في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ وبتوفير هذا المبلغ من الرصيد غير المرتبط به من الاعتماد المخصص للبعثة ؛

(ب) أجلت إلى دورة الجمعية العامة السابعة والأربعين المستأنفة النظر في البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية" .

(١٢٩) A/47/795 ، الفقرة ٦ .

(١٣٠) A/47/796 ، الفقرة ٥ .

٤٥٢/٤٧ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣١) ، بما يلي :

(أ) أذنت للأمين العام بالدخول في التزامات بما لا يتجاوز مبلغا إجماليه ٦٠٠ ٨٠٤٥ من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢٠٠ ٥١٤ ٧ دولار) من أجل مواصلة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور للفترة المنتهية في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ؛

(ب) قسّمت المبلغ المبين في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه ، كترتيب خاص لهذه الحالة ، فيما بين الدول الأعضاء وفقا للمخطط المبين في قرارها ٤١/٤٧ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ؛

(ج) أجمّلت إلى دورة الجمعية العامة السابعة والأربعين المستأنفة النظر في البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور" .

٤٥٣/٤٧ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

في الجلسة العامة ٩٣ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٢) ،

(أ) أن تقبل توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بالالتزامات غير المصفاة ؛

(ب) أن تعود إلى تناول مسألة الاعتمادات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ في دورتها السابعة والأربعين المستأنفة .

(١٣١) A/47/797 ، الفقرة ٦ .

(١٣٢) A/47/826 ، الفقرة ٣ .

٤٥٤/٤٧ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

في الجلسة العامة ٩٤ ، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٣) ، بما يلي :

(أ) طلبت إلى الأمين العام أن يستعرض سير عمل كل من وحدات الدعم المتخصصة للإدارة والميزانية التابعة للأمانة العامة وفعالية هذه الوحدات ، بما فيها دائرة الخدمات الاستشارية التنظيمية ووحدة التقييم المركزية ووحدة الرصد المركزية وشعبة المراجعة الداخلية للحسابات ، بهدف تعزيز كفاءتها ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك ، مشفوعاً بتوصياته ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛

(ب) قررت ، دون مساس بقرارات الجمعية العامة القائمة ذات الصلة أن تنظر في دور ومدى شمول الهيئات الفرعية للتنسيق والإدارة والميزانية ، بما فيها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة ولجنة البرنامج والتنسيق ، بغية تحسين فعالية آلياتها المتعلقة بالإشراف والتنسيق ، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم معلومات أساسية ذات صلة في هذا الشأن ، مشفوعة بآرائه وآراء الهيئات المعنية ، إلى الجمعية العامة ، في أقرب وقت ممكن ، على ألا يتجاوز ذلك دورتها التاسعة والأربعون .

٤٥٥/٤٧ - برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤

في الجلسة العامة ٩٤ ، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٤) ، أن توافق ، وفقاً للفقرة ٦ من قرارها ٢٢٠/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، على برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ ، المرفق طي هذا .

(١٣٣) A/47/827 ، الفقرة ٩ .

(١٣٤) A/47/830 ، الفقرة ١٣ .

المرفق

برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤

الف - برنامج العمل لسنة ١٩٩٣

- ١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقرير مجلس مراجعي الحسابات
- ٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- ٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣
- ٤ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥
- ٥ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة
- ٦ - وحدة التفتيش المشتركة
- ٧ - خطة المؤتمرات
- ٨ - جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة
- ٩ - النظام الموحد للأمم المتحدة
- ١٠ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
- ١١ - تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١٢ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١٣ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٤ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

باء - برنامج العمل لسنة ١٩٩٤

- ١ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات
- ٢ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- ٣ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥
- ٤ - تخطيط البرامج
- ٥ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة
- ٦ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣
- ٧ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية
- ٨ - خطة المؤتمرات
- ٩ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
- ١٠ - مسائل الموظفين
- ١١ - النظام الموحد للأمم المتحدة
- ١٢ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
- ١٣ - تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم
- ١٤ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٥ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

٤٥٦/٤٧ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

في الجلسة العامة ٩٤ ، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢٥) ، أن تعتمد توصيات لجنة الاشتراكات بشأن معدلات الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء ، والواردة في الفقرات ٥١ إلى ٦٤ من تقرير لجنة الاشتراكات^(١٢٦) ، وأن تعدل تبعاً لذلك الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

٤٥٧/٤٧ - مسائل الموظفين

في الجلسة العامة ٩٤ ، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢٧) ، تأجيل النظر في البندين الفرعيين (أ) و (ج) من البند ١١٢ من جدول الأعمال (مسائل الموظفين) إلى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة ، على أساس أن تشكل ورقة العمل الحالية التي أعدها نائب رئيس اللجنة الخامسة أساس المفاوضات الأخرى التي ستجرى بشأن هذه المسألة .

٤٥٨/٤٧ - سفر الممثلين إلى الجزء الثاني من الدورة الثالثة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٢٨) بما يلي :

(أ) أشارت إلى الأنظمة والقواعد المتعلقة بتقديم الميزانية البرنامجية المقترحة إلى الجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية :

(١٢٥) A/47/833 ، الفقرة ٨ .

(١٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ١١ (A/47/11) .

(١٢٧) A/47/708/Add.1 ، الفقرة ٥ .

(١٢٨) A/47/835 ، الفقرة ٧٨ .

(ب) أشارت أيضا إلى أنها قبلت أن تنظر ، في أوائل عام ١٩٩٣ ، في التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ؛

(ج) دعت الأمين العام إلى أن يقدم ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، في أقرب وقت ممكن بعد نيسان/أبريل ١٩٩٣ ؛

(د) قررت أن تجتمع لجنة البرنامج والتنسيق لمدة أسبوع واحد في أيار/مايو ١٩٩٣ ولمدة ثلاثة أسابيع في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .

٤٥٩/٤٧ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٨) أن تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض جميع جوانب مسألة الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين كما تؤثر على ميزانيات مؤسسات وبرايم الأمم المتحدة ، أخذا في الاعتبار آراء لجنة الخدمة المدنية الدولية وتجارب المؤسسات الأخرى في المنظومة والمبادئ والممارسات المعمول بها ، بما فيها مبدأ كفالة تساوي الأجر والاستحقاقات لجميع الموظفين ، وأن يقدم مقترحاته إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن طريق اللجنة .

٤٦٠/٤٧ - إرجاء البنود

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٣٨) بما يلي :

(أ) أحاطت علما بالوثائق التالية :

١' مذكرة من الأمين العام عن تنظيم خدمات التحرير بمقر الأمم المتحدة^(١٣٩) ؛

٢' تقرير الأمين العام عن رد تكاليف الإقامة بالنسبة للأنشطة الخارجة عن الميزانية^(١٤٠) ؛

(١٣٩) A/C.5/47/12 .

(١٤٠) A/C.5/46/56 .

- ٣٠ تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن موارد الأمم المتحدة الخارجة عن الميزانية^(١٤١) ؛
- (ب) أرجأت النظر في الوثائق التالية إلى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة :
- ٣١ تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة في الباب ٣٧ : مراكز السلم الإقليمية^(١٤٢) ؛
- ٣٢ تقرير الأمين العام عن شروط الخدمة بالنسبة لأعضاء وحدة التفتيش المشتركة^(١٤٣)؛
- (ج) أرجأت النظر في الوثائق التالية إلى دورتها الثامنة والأربعين :
- ٣١ تقرير الأمين العام عن معايير شغل درجات السفر الجوي^(١٤٤) ؛
- ٣٢ تقرير الأمين العام عن استعراض استحقاقات السفر وما يتصل بها^(١٤٥) ؛
- ٣٣ تقرير الأمين العام عن تمويل أنشطة اتحاد الموظفين^(١٤٦) ؛
- ٤٠ تقرير الأمين العام عن معايير حجم العمل بالنسبة لموظفي خدمة المؤتمرات^(١٤٧) ؛
- ٥٠ تقرير الأمين العام عن نتائج الترتيبات الجديدة للخلافة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(١٤٨) ؛

(١٤١) A/45/797 .

(١٤٢) A/C.5/47/62 .

(١٤٣) A/C.5/45/75 و A/C.5/46/17 .

(١٤٤) A/C.5/47/17 .

(١٤٥) A/C.5/47/61 .

(١٤٦) A/C.5/47/59 .

(١٤٧) A/C.5/47/67 .

(١٤٨) لم يصدر بعد .

٤٧/٤٦ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

في الجلسة العامة ٩٤ المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الخامسة^(١٤٩) ، أن تحيط علما بالفصول الأول والخامس (الفروع باء إلى دال) والتاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(١٥٠) :

٨ - المقررات المتخذة بناء على تقارير اللجنة السادسة

٤٧/٤١ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

في الجلسة العامة ٧٣ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ قامت الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٥١) بما يلي :

(أ) أحاطت علما بتقرير الفريق العامل^(١٥٢) المنشأ بموجب القرار ٥٥/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ للنظر في ما يلي :

١' المسائل الجوهرية الناشئة عن مشروع المواد المتعلقة بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية الذي اعتمدته لجنة القانون الدولي في دورتها الثالثة والأربعين^(١٥٣) :

٢' مسألة عقد مؤتمر دولي ، في عام ١٩٩٤ أو في وقت لاحق ، لإبرام اتفاقية بشأن حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية :

(١٤٩) A/47/834 ، الفقرة ٤ .

(١٥٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/47/3/Rev.1) .

(١٥١) A/47/585 ، الفقرة ١١ .

(١٥٢) A/C.6/47/L.10 .

(١٥٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم (A/46/10) ١٠ ، الفصل الثاني ، الفرع دال .

(ب) قررت أن تعيد إنشاء الفريق العامل في إطار اللجنة السادسة ، في دورتها الثامنة والأربعين ، لمواصلة النظر في المسائل نفسها من أجل تيسير النجاح في إبرام اتفاقية عن طريق تعزيز الاتفاق العام، على أن يكون من المفهوم أنه سيخصص أسبوعان في مستهل الدورة الثامنة والأربعين ، اعتباراً من ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ، للعمل بشكل مركز خلال ما يتراوح بين عشر جلسات واثنى عشرة جلسة على الأقل ، في الفريق العامل ؛

(ج) قررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية" .

٤١٥/٤٧ - النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة

الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها

حامل ، وفي مشروع بروتوكولها الاختياريين

في الجلسة العامة ٧٣ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، قامت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٥٤) ، بما يلي :

(أ) أحاطت علماً بتقرير نائب رئيس اللجنة السادسة ، الذي ترأس المشاورات التي جرت ، وفقاً لقرارها ٥٧/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، بشأن مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومشروع بروتوكولها الاختياريين^(١٥٥) ؛

(ب) قررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين البند المعنون "النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروع بروتوكولها الاختياريين" .

(١٥٤) A/47/587 ، الفقرة ١٠ .

(١٥٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم (A/44/10) ١٠ ، الفصل الثاني .

٤٦/٤٧ - طلب استصدار فتوى من محكمة العدل الدولية

في الجلسة العامة ٧٣ المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية اللجنة السادسة^(١٥٦) ، أن تواصل نظرها في البند المعنون "طلب استصدار فتوى من محكمة العدل الدولية" ، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

- - - - -

(١٥٦) A/47/713 ، الفقرة ٧ .